دكتور
عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني

٢٤ لابد .. من دين الله .. لدنيا الناس

استدراكات مراد هوفمان على الإسلام

عرض وتقويم

مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية - عابدين
القاهرة تليفون: ٣٩١٧٤٧٠
فاكس: ٣٩٠٣٧٤٦

الطبعــة الأولى

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد

صدر هذا الكتاب باللغة العربيـة في طبعته الأولى عام ١٩٩٥م ، عن مكتبة الشروق بـالقاهرة ، ترجمه إلى اللغة العربيـة الأستاذ عادل المعلم ، ووضع عليه هوامش وتعليقات يسيرة.

والكتاب صـغير الحـجم ؛ إذ لم تتجاوز صحـائفه (٧٧ صفـحة) من القطع الكبير .

وموضـوعاته عرضـها المؤلف في سبعـة مباحث مـتفاوتة في القـصر والطول ، وهي :

- قليل من مستقبليات الإسلام .
- قليل من التفاؤل .
- مراجعة المسيحية .
- ما الذي قام الإسلام ضده ؟
- الإسلام والغرب .
- كيف يمكن خدمة الإسلام ؟.
- المهمة التي أمامنا .

ومعـروف أن المؤلف ألماني الجنسـية من أسرة كـاثوليكية ، تقـلد عدة مناصب سياسـية رفيعة المسـتوى ، منها منصب : «مدير استـخبارات حلف الناتو» ، و«سفير ألمانيا في الجزائر» ، ثم «في المغرب» .

وبعد دراسة طويلة وعـميقة للإسلام أعلن إسـلامه في عام ١٩٨٠م، وحج واعتمر عام ١٩٩٢م ، وعام ١٩٨٢م.

وله من المؤلفـات المشهـورة « الإسلام كبـديل » ، و«يوميـات ألماني مسلم».

ويعد كتابه هذا « الإسلام عام ٢٠٠٠ » ثمرة جهد طويل ، ونظر عميق في واقع الحضارات المعاصرة والصراعات الأيديولوجية والمذهبية والفكرية .

والقارئ المسلم الواعي لهذا الكتاب لا بد أن يوافق المؤلف في كثير مما أودعه كتابه هذا ، وأن يخالفه الرأي في كثير من اقتراحاته التي وضعها لخدمة الإسلام ، وكذلك فهمه لبعض القيم والتوجيهات الإسلامية ، مع التماس العذر له فيما لم يحالفه فيه التوفيق ، فالرجل مخلص في دعوته فيما نحسب ، ونشير هنا إلى أننا نحييه على مجهوده هذا ، الذي يضيف جديدًا بحق للقراء في موقف الشمال الصليبي من الجنوب الإسلامي ، على حد تعبيره هو نفسه .

وعملنا في هذه القراءات الفاحصة لكتاب « الإسلام عام ٢٠٠٠م » أن نكون واسطة بين هذا الكتاب وبين القارئ المسلم مع التنبيه على ما عرضه المؤلف من رؤى ومقترحات كان أساسها الخطأ في الفهم عنده ، أو عدم الإحاطة بحقائق غابت عنه ، لو أنه وقف عليها لتغيرت مواقفه في كثير مما قال .

ونرجو أن نوفق في ما نذكره من نتائج قراءاتنا الفاحصة حسب المباحث السبعة التي احتواها الكتاب .

• • •

المبحث الأول

• قليل من مستقبليات الإسلام •

أبرز ما طرحه المؤلف في هذا المبحث ، وهو مبحث قصير جدًا ، جاء في صفحتين وبضعة أسطر ، أن المسلمين - الآن - في نظرتهم إلى تاريخ الإسلام وحاضره ومستقبله ، ثلاثة أقسام :

• قسم يرى أن الإسلام في انحدار مستمر ، منذ فجر الإسلام في المدينة المنورة ، استنادًا إلى حديث « **خير القرون قرني ، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ، ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يُستشهدون ، ويحلفون ولا يستحلفون** ...» .

• وقسم يرى أن تاريخ المسلمين أتى - ويأتي - على شكل موجات متعاقبة من النهوض والكبوة ، والارتقاء والانحدار.

• وقسم ثالث يرى أن الإسلام في تقدم مستمر ، وهذا الفريق كما يصفه المؤلف يبدو عليه التفاؤل بكل وضوح .

ثم يعقب المؤلف فيقول :

«يستطيع كل من هؤلاء المسلمين الثلاثة أن ينتقي من القرآن والسنة ما يؤسس عليه نظرته » [ص١١].

• تعقيب :

لا نزاع في صحة ما ذكره المؤلف هنا ، ولكن فاته أن يفرق بين أمرين مهمين :

بين الإسلام عقيدة وشريعة ، مبادئ وقيمًا وتوجيهات ، وبين المسلمين

من حيث شدة تماسكهم بالإسلام ، وقوة صلتهم به ، أو ضعف ذلك التماسك ، وتلك الصلة .

والتقسيم الذي ذكره موضوعه هو واقع المسلمين، وليس واقع الإسلام.

فواقع الإسلام سام على درجة واحدة ، لم يضعف في حقبة ويقوى في أخرى ، بل إن أوضاع العالم تزيد من استجلاء رونق الإسلام ، وتؤكد شدة حاجة العالم ، وليس المسلمون وحدهم للعمل بالإسلام وقد ألمح إلى هذا «برنارد شو» ، حيث قال:

«إن العالم الآن في أشد الحاجة إلى رجل مثل محمد ﷺ ؛ ليخلصه من الشرور التي فيه» .

و«شو» رمز بمحمد ﷺ للإسلام نفسه ، وعلى هذا فإن الإسلام نفسه في تقدم مستمر فعلاً ، وليس هذا إسرافًا في التفاؤل ، بل هو الواقع .

أما تاريخ المسلمين فهو فعلاً يسير في شكل موجات متفاوتة بحسب صلتهم بالإسلام إقبالاً وإدباراً .

وقد مال المؤلف إلى رأي الفريق الثاني ، القائل بالتفاوت في تاريخ الإسلام [تاريخ المسلمين] ، حيث جارى القول القاضي بتجديد الإسلام في عصور متعاقبة .

فاعتبر الإمام أبا حامد الغزاليّ ، والإمام ابن تيمية ، ومحمد بن عبدالوهاب ، ومحمد عبده مجددين ، كل إمام منهم يأتي على رأس موجة صاعدة في تاريخ الإسلام والمسلمين .

كما يستدل بقوله تعالى: **﴿إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾** على أن تاريخ الإسلام -يعني تاريخ المسلمين- يخضع للمد والجذر.

ونعود فنؤكد أن هذا التقسيم الثلاثيّ مقصور على تاريخ المسلمين وواقعهم ، ولا ينسحب على تاريخ الإسلام نفسه باعتباره منهج الله لإدارة الحياة ، وعلاقة المخلوق بالخالق .

أما التجديد الذي أشار إليه على أيدي الأئمة الذين ذكرهم ، فليس المراد به إحلالاً وتبديلاً في قيم الإسلام وأصوله ، بل المراد به القدوة الحسنة في العمل بالإسلام ، والتذكير بما نُسي من توجيهاته ، وتنقية الإسلام مما لحق به مما هو ليس منه من البدع والخرافات .

• حركات الصعود والهبوط •

ليس في تاريخ الإسلام حركات صعود وهبوط؛ لأن الإسلام في حالة صعود دائمًا منذ أنزله الله، لم يهبط في زمان حتى يصعد في زمان آخر.

وإنما حركات الصعود والهبوط تحدث في واقع المسلمين ، وهذا حق لا ننازع فيه ، وشواهده من التاريخ واضحة وضوح الشمس في رائعة النهار، وهي حركات صعود وهبوط متفاوتة ، وليست على نمط واحد .

كان ذلك في عصور الدولتين الأموية والعباسية، وما تلاهما من دول أو دويلات .

● فسقوط بيت المقدس في أيدي الصليبيين في القرن الحادي عشر الميلاديّ كان حركة سقوط غائرة ومؤلمة .

● وتحرير بيت المقدس على يد الناصر صلاح الدين كان حركة صعود متألقة، وانتصارًا خالدًا على مدى الدهر، وسوف تظل موقعة حطين، التي قهر فيها صلاح الدين جيوش الفرنجة، وطردهم من القدس عام ٥٨٣ هـ ، تاجًا متألقًا في تاريخ المسلمين الوسيط.

● وسقوط بغداد على أيدي التتار عام ٦٥٦ هـ، كان حركة هبوط سحيقة .

● وهزيمة التتار في موقعة عين جالوت عام ٦٥٨ هـ بزعامة الملك

المظفر « قطز » ملك مصر في ذلك الحين حركة صعود شامخة في تاريخ المسلمين العسكريّ ، وعمل خالد على مدى الدهر صنعه الجيش المصريّ المسلم ، وما يزال الناس يذكرون مقولة « قطز » : «وا إسلاماه» ، وهو يواجه جيوش التتر في أثناء هجمة لهم خشي عقباها .

● والانتصارات الرائعة التي أحرزتها دولة الخلافة العثمانية بتوحيد الشعوب الإسلامية ، وفتح الكثير من الأقطار الأوربية ، وصنيعها أضخم قوة في العالم ، كانت حركات صعود مذهلة ، لا حركة واحدة .

● وتآمر الغرب الصليبي على تفتيت أواصر تلك الوحدة حركة هبوط مزرية ، كادت تدفن الأمة وهي حية تحت أنقاض الهزيمة القاتلة .

● الاحتلال الأوروبي (الاستعمار) للبلاد الإسلامية والعربية عقيب الحرب العالمية الأولى كانت حركات هبوط مشينة،لم يحدث لها مثيل في التاريخ.

● وقيام الثورات في الأوطان العربية للحصول على الاستقلال وطرد المغتصبين عنها كان حركات صعود مظفرة ، ضمدت كثيرًا من الجراح الغائرة في كيان الأمة، وحررت رقابها من «الرق » المهين ، الذي منيت به حينًا من الدهر .

● واغتصاب إنجلترا لشبه القارة الهندية ، والأضرار التي ألحقتها بالمسلمين هناك كان سقطة هبوط ما تزال آثارها باقية حتى الآن .

● وقدوم الحملة الفرنسية إلى مصر عام ١٧٩٨ م ، ومحاولة العبث بمصالح البلاد كان حركة هبوط اضطرارية لم يطل عارها .

● أما إجلاء المصريين للجنود الفرنسيين عام ١٨٠١م فكان حركة صعود سريعة محت ذلك العار من مصر الإسلام.

● واحتلال إنجلترا لمصر عام ١٨٨٢م كان حركة هبوط موجعة ، استمرت شدة وطأتها آمادًا طويلة .

• أما إجلاؤهم عن مصر فهو بلا شك حركة صعود عملاقة ، ولكن الآثار السيئة التي خلفها الاحتلال الإنجليزي في مصر ما تزال باقية إلى الآن، وقد تأصلت في مجالات الفكر المضاد لمصالح مصر ، ومصالح الأمة، ونجحت في إيجاد عملاء لها في قطاعات كثيرة في الحياة ، وأشدها خطرًا «الأقلام العميلة» ، التي تستهدف الإسلام والنيل منه ، مع إحلال الحضارة الغربية محله .

وبقيت بعد ما تقدم حركتا هبوط فاجعتان ، لم يحدث منهما نهوض حتى الآن :

إحداهما : ذهاب دولة الإسلام من الأندلس ، وما حل بالمسلمين هناك من فتك وتنكيل .

والأخرى : إقامة دولة لليهود في قلب العالم العربيّ ، وتوظيف الدول الصليبية الكبرى هذه الدولة وسيلة إضعاف للعالم الإسلاميّ كله ، وليس العرب وحدهم .

والأمل الآن معقود على الصحوة الإسلامية العالمية ، وإحساس المسلمين في كل بقاع الأرض باستعادة ما كان لهم من عز ومجد .

وهي حركة صعود واعدة ، وإن كانت لها كبوات ، وإن قامت أمامها عراقيل ، ولكن الزمن كفيل بتفادي هذا كله بإذن الله .

إذن فالنظريات الثلاث التي رصدها الأستاذ مراد هوفمان لا ينطبق مدلولها على الإسلام نفسه ، وإنما مجالها هو تاريخ المسلمين .

أما الإسلام فهو الإسلام دائمًا ، لا يعرف الهبوط مهما كان حال المسلمين ، فهو صاعد أبدًا ، مزدهر أبدًا ؛ لأنه صنع الله ، ومن أصدق من الله قيلاً ؟ .

• • •

المبحث الثاني

• قليل من التفاؤل •

في هذا المبحث (أربع صفحات) يلقي الدكتور هوفمان نظرة سريعة على الواقع الإسلاميّ المعاصر ، وعلاقة الغرب به .

وهو يشير أولاً إلى أن تقدمًا ملموسًا ، وتطورًا حسنًا حدث في الواقع الإسلاميّ المعاصر ، رائيًا أن وصف ما كان عليه المسلمون إجمالاً قبل حدوث هذا التطور ، ضروري لإدراك قيمة التطور الذي حدث .

لم يتوسع المؤلف في وصف الواقع الإسلاميّ قبل التطور الجديد فحصر إشارته في أرض الحجاز (مكة والمدينة) ، وما كان يلاحظ فيهما من سلبيات ، واعتمد على ملاحظات أبداها الحجاج الغربيون ، مثل بروكارت السويسري ، الذي عاش في مكة والمدينة ستة أشهر ما بين عامي ١٨١٤ ، ١٨١٥م ، والأستاذ ريتشارد بيرتون الإنجليزيّ ، الذي عاش في مكة والمدينة عام ١٨٥٣م ، وهينريش فرن مالتزان ، الذي عاش في مكة ، وهو غير مسلم ، عام ١٨٦٠م.

وأن هؤلاء الثلاثة كتبوا ملاحظاتهم عن التخلف الذي شاهدوه في تلك المدينتين المقدستين ، ثم قال:

«اتفق المؤلفون الثلاثة على تدهور حالة الأماكن المقدسة (في تلك الأزمنة) : القذارة ، انعدام الأمن ، انتشار الخرافات ، وصدق أو لا تصدق : شرب الخمور والدعارة حول الحرم ، بل وحتى داخله أحيانًا »؟! [ص١٥].

مضـيفًـا إلى ذلك الفوضـى في تأدية الصلوات في الحرمين الشـريفين حتى بين الحجاج أنفسهم[1] ؟ ، وهبوط عدد الذين يحجـون ويعتمرون ، ثم أشار إلى ما أصـاب العالم الإسلاميّ كله بعـد غزو نابليون بونابرت لمصـر ، وتفكك عرى الإمبراطورية العثمانية ، فيما بين القرنين التاسع عشر ، والعشرين الميلاديين .

هذه الكوارث جعلت السيـاسيين الغربيين ، والمستـشرقين أدوات الغزو الفكري والعقلي والديني لحـساب الاحتلال الأوروبي ، جـعلت تلك الكوارث هؤلاء جميـعًا ينظرون إلى الإسلام باعتبـاره حضارة آخذة في الاندثار، وتوقعوا اخـتفاء الإسلام من الوجود تماما؟! .

رأوا كل قيم الإسـلام تذبل إلا شيئًـا واحدًا ، هو عـقيدة التـوحيد حـيث كان المسلمون شديدي الحرص على بقائها شامخة في قلوبهم .

• ملامح التطور الجديد •

ثم عـاد المؤلف (د.هوفمـان) يرصـد ملامح التطور الجـديد ، الذي خيب آمال ساسة أوروبا ومستشرقيها .

بادئًا بالإصلاح العمرانيّ ، الذي قامت به المملكة العربية السعودية في إطار الحرمين الشـريفين في عهد خادم الحـرمين الملك فهد بن عبـدالعزيز ، ويشيـر إلى أن التوسع في مسـاحات الحرمين تم بجـمال واقتدار ثم توفـير الأمن والراحة للحجاج ، وندرة السرقات ، ومنع المواد المحرمة كالخمور ، والنساء لا يدخلن البلاد منفردات بل لا بد من وجود محرم لكل امرأة .

ثم الزيادة الهائلـة في عدد الحجـاج ، وعمارة الحـرمين بالصلاة على مدار الساعة ، أمـام أنظار العالم كله (يشير إلى إذاعة الصلاة عـبر الأقمار الصناعية صوتًا وصورة وحركة) .

---

(١) في تلك الأزمنة كـانت الصـلاة تقام في الحـرم أربع جمـاعـات في الوقت الواحد حـسب التصنيف المذهبي الفـقهي . فللحنفية إمام ، وللمـالكية إمام ، وللشافعـية إمام ، وللحنابلة إمام. ثم تبـدل الحال الآن ، وأصبح المسلمـون في مواسم الحج وغيـرها يصلون خلف إمام واحد ، وبأذان واحد.

ويشير المؤلف أن هذه النهضة ، مع نظائر لهـا سيأتي ذكرها ، غيرت نظرة الغـرب إلى الإسلام ، الذي توقـعوا زواله من قـبل في ظل انحطاط المسلمين وتخلفهم ، وأن هذه النظرة الجديدة للإسلام بدأت من الربع الأول من القرن العشرين ، فأقبل كثير من المفكرين الأكاديميين في الغرب يدرسون الإسـلام بكل تقدير واحـترام ، ولم يـسع بعضـهم إلا اعتناق الإسـلام ، ومنهم من هو يكاد يسلم ، كان المسـتشرقون من قـبل ينظرون إلى الإسلام نظرة تقزز واشمئـزاز ، وسبب هذه النظرة هو تخلف المسلمين ، فلما بدأوا النهوض من كبوتهم بدأت نظرة الغـرب إلى الإسلام تتحسن ، حتى بلغت درجة الإقناع التام ، ومن لم يسلم منهم بدأ يتعاطف مع الإسلام .

ولا يغفـل المؤلف دور الصحـوة الإسلاميـة المعاصـرة ، وبوادرها في غضون هذا القرن العشرين .

فتراه يرصد حركات المصلحين من العرب وغيرهم ، ويطلق على هذه الصحوة مصطلحًا آخر « حـركات إحياء الإسلام» [ص١٦] ، ويصدر هذه الحركات بحركة الإخوان المسلمين ، التي أسـسها حسن البنا ، ودعاتها من بعده ، مثل: سيد قطب ، محمد الغزالي ، أبي الأعلى المودودي .

والحركة الـوهابية ، والحركة السنوسـية ، وهما الدعوتان اللـتان قام بهما الشيخ محمد بن عبد الوهاب في الجزيرة العربية في النصف الثاني من القرن الرابع عـشر الهجري ، وكان مـحورها محاربة البـدع ، والخرافات وتنقية الإسلام مما لحق به في العقيدة والسلوك.

ثم الشيخ محمد بن عليّ السنوسيّ في القرن الثامن عشر الميلادي في شمال غرب إفريقـية (الجزائر) وهي قريبة الشبة في مضـمونها بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب .

وكان لهاتين الدعوتين آثار طيـبة في بث الروح الإسلاميّ في عدد من بلاد المسلمين .

كما أشار إلى حركة الشيخ محمد عبده ، وأشاد بعمق بجهود الملك فهد بن عبدالعزيز (خادم الحرمين الشريفين) ، في طبع المصحف الشريف بكميات هائلة ، وتوزيعه على مستوى العالم الإسلاميّ .

ويرتب المؤلف على ظهور هذه النهضة أمرين :

الأول : ما سبقت الإشارة إليه من تغيير نظرة الغرب إلى الإسلام كقوة لا تقبل الزوال .

والثاني : يعبر عنه المؤلف بقوله : «والخلاصة أن ذلك التطوير نظر إليه كتهديد أصولي مما جعل الإسلام يحتل القمة فيما يشغل الإعلام العالمي في الربع الأخير من القرن الحالي » [ص١٧] .

ثم يستخلص المؤلف بعد هذا العرض القصير لملامح النهضة الإسلامية المعاصرة ما يأتي :

* لا يتوقع اليوم أحد أن يختفي الإسلام، ولكن أن يمتد بل وينفجر.

* أن جنرالات «الناتو» - وكان المؤلف يرأس جهاز استخبارات الناتو كما تقدم - بدأوا يضعون في حساباتهم أن أكثر المواجهات العسكرية احتمالاً في المستقبل لن تكون بين الشرق والغرب، بل بين الشمال الصليبيّ والجنوب الإسلاميّ؛ فالإسلام في نظر الغرب أصبح العدو المرتقب [ص١٧] .

وكعامل مساعد على نمو النهضة الإسلامية المعاصرة يشير المؤلف إلى الزيادة المطردة للمسلمين في الغرب ، وبخاصة في ألمانيا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، وبريطانيا ، وفرنسا .

كما يشير إلى انتشار المساجد في تلك البلاد ، وفي موسكو ، وبإنشاء الجامعة الإسلامية (افيروس) التي أقامها المسلمون الأسبانيون في عاصمة الخلافة الإسلامية القديمة (قرطبة) في عام ١٩٩٤م بعد خمسمائة عام من رحيل الإسلام عنها ، ويتوقع المؤلف أن تعود المساجد في أسبانيا

وترفع الأذان خمس مرات في اليوم .

كما يتوقع - مثلما توقع ليوبلد فانس الذي أسلم وتسمى «محمد أسد» في كتابه العظيم « الإسلام على مفترق الطرق » - أن الدعوة الإسلامية ستصبح هي الدعوة الناجحة في الغرب الصليبي ، وفي البلاد التي كانت تسيطر عليها الشيوعية قبل عام ١٩٩٠م.

وأن السبب في نجاح الدعوة الإسلامية ، المتوقع في تلك البلاد يعتمد على أمرين :

- الخواء الروحي الذي بدأت أوروبا تشعر به الآن .
- إفلاس النظام الشيوعي قبل مرور مائة عام على ظهوره ، والتهويل من شأنه .

• تعقيب:

نحن مع الدكتور مراد هوفمان في قليل تفاؤله نحو مستقبل الإسلام ، ولكن المناخ العام الذي أشار إليه ، الذي يمهد الطريق لرواج الإسلام في الغرب - لا يكفي لنجاح الدعوة الإسلامية في تلك البيئات .

فلا سقوط الأيديولجية الشيوعية كاف ، ولا شعور الغرب بالخواء الروحي ، وزهده غير المعلن في موروثاته الدينية كاف لانتشار الإسلام هناك. ولا كثرة المساجد ، ولا تزايد الأعداد الإسلامية ، كل هذه العوامل - وحدها - لا تكفي في انطلاق الدعوة الإسلامية في الغرب، والنهضة الإسلامية المعاصرة ، التي حملت المؤلف على قليل تفاؤله ما يزال ينقصها الكثير من الإصلاحات ، وما يزال أمامها الكثير من العقبات .

فالعمل الإسلاميّ الآن مفكك إذا وجد ، ومجزأ ، بل إن بعضه يقاوم بعضه .

الصحوة الإسلامية صحوة شعوب وأفراد ، ولم تصل بعد إلى

مستوى النظم الحاكمة ، فما أكثر الشعوب المتحمسة لعودة الإسلام ، ولكن حماستها تجد معارضة عنيفة في بعض الدول الإسلامية ، تصل إلى حد التجريم والتأثيم والعقاب .

وساسة الغرب الصليبيّ ، وبقايا الشيوعية ، والصهيونية العالمية تقف حجر عثرة أمام الزحف الإسلاميّ .

وبعض الشعوب الإسلامية ، والأقليات الإسلامية معرضة للاضطهاد في كثير من دول العالم .

والمشروع الغربي (العولمة) تسعى الدول الكبرى إلى فرضه على العالم الإسلامي ، وأمريكا أعدت بديلاً عن الأديان ، والمقصود الإسلام ، ذلك البديل هو « الكهنوت العالمي » ، الذي سيعلن عنه في حينه عندما تواتيهم فرصة إعلانه وفرضه .

إن هذه العراقيل تجعل الإسراف في التفاؤل نوعًا من خداع النفس .

وقد لمس المؤلف ما يمر به العالم الإسلاميّ - الآن - من ضعف مزرٍ ناشئ عن غياب الوحدة الإسلامية :

ضعف سياسي ، وضعف عسكري ، وضعف في مجال العلوم الحديثة ، التي هي سبب تفوق الغرب المادي على العالم الإسلامي ، هذا الضعف بأنواعه ليس ذاتيًا فنيًا ، ولكنه أمر فرضناه على أنفسنا بتفككنا وتنازعنا وتبعيتنا المهينة للقوى الكبرى وخلو واقعنا من وضع مشروع يعيد للأمة هيبتها ، ويحفظ لها هويتها الإسلامية الشاردة .

كم من الأحداث العالمية تقوم ونحن غائبون ؟ وتنتهي ونحن غائبون .

في يد الأمة ورقات رابحة لم تستثمرها، وسلاح ماض لم تستخدمه، ولكي تنجح دعوة الإسلام في الغرب لا بد من إزالة كل هذه العوائق، مع وضع برنامج إسلامي عام لنجاح تلك الدعوة، فالمناخ السلبي لا يفيد.

والمسلمون ليسوا مفتقرين إلى حق يدعون إليه ، وكوادر وأدوات تحمل تلك الدعوة ، وإنما هم في أشد الحاجة إلى محاسبة أنفسهم ، ووضع أقدامهم على الطريق الموصل إلى تلك الغايات العظمى .

المبحث الثالث

• مراجعة المسيحية •

في هذا المبحث القصير (ست صفحات تقريبًا) يناقش المؤلف موضوعًا واحدًا، هو عقيدة الإيمان المسيحي في عيسى عليه السلام ، وما دار حولها في العصر الحديث من جدل ، ثم يرتب على نتيجة اختلاف رجال اللاهوت الكنسي حول الاعتقاد الموروث في المسيح عليه السلام خطوة سوف يخطوها الإسلام في الغرب ، لم يخطها حتى الآن ، ولكن الأمل في إمكانها في المستقبل القريب وارد.

عرض المؤلف مشكلة الإيمان المسيحي من أول حدوثها في مؤتمر نيقية الذي عُقد بناءً على دعوة الإمبراطور الروماني قسطنطين الأول عام ٣٢٥ الميلادي ، وكان هذا الإمبراطور وثنيًا حين دعا إلى عقد هذا المؤتمر ، وأعد القرار الذي اتخذه المؤتمر قبل انعقاده ، وحمل القساوسة على الموافقة عليه بهذه الصيغة «عيسى المسيح ابن الله ؟! هو الله نفسه ؟! ليس مخلوقًا ، ولكن محدثًا بواسطة الأب الإله ؟! ومن نفس جوهر الإله ؟!» .

يعني أن مؤتمر نيقية هذا رفع درجة المسيح من رسول بشرى - كسائر الرسل الذين بعثهم الله - إلى درجة إله ؟!

وهذا أكبر حدث بدعي أصاب رسالة المسيح عليه السلام، تضمن عقيدة التثليث المعروفة في الإيمان المسيحي.

ويشير المؤلف إلى أن أكثرية المسيحيين حينذاك كانوا من أتباع الأسقف آريوس في الإسكندرية ، الذين كانوا يرفضون أن يكون عيسى - عليه السلام - من جوهر الله ، بل هو بشر اختاره الله رسولاً .

وبعد القرار الذي اتخذه مؤتمر نيقية اعتُبر كل من يؤمن بغير ما قرره المؤتمر كافرًا ، ومن ثم يجب اضطهادهم وحرمانهم من جنة النعيم ! .

وترتب على هذا القرار المنافي للعقل والنقل أن واصل رجال اللاهوت اجتهاداتهم لشرح هذه العقيدة ، والتوفيق بينها وبين النصوص الإنجيلية والعقل، وظلت اجتهاداته تتعرض للفشل دائمًا [ص٢٠] .

وفي هذه الأثناء يسوق المؤلف طائفة من الآيات القرآنية التي تعرض حقيقة المسيح ورسالته ، مشيرًا إلى أن هذه الآيات هي التي عصمت المسلمين من الوقوع في الأخطاء التي وقع فيها الذين آمنوا بما اتخذه مجمع نيقية من جعل المسيح ابن الله ، أو هو الله نفسه .

ومن تلك الآيات التي ذكرها المؤلف ما يأتي :

﴿إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون﴾ [آل عمران : ٤٩] .

﴿ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله﴾ [المؤمنون :٩١] .

﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد﴾ [المائدة : ٧٣].

﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم﴾ [المائدة : ١٧] .

ثم قال: «حتى أولئك الذين يطلق عليهم مسلمون «مودرن»، أو مستغربون، أو مسلمون بالميلاد، لم يخرجوا عن المفهوم القرآنيّ لعيسى» [ص٢٠] .

وهذا ما سبق أن أشار إليه المؤلف، من أن كثيرًا من دارسي الإسلام من الغرب لاحظوا أن المسلمين يتشددون في عقيدة التوحيد، حتى في أشد عصورهم ضعفًا .

والسبب في هذا وضوح هذه العقيدة في الإسلام، ومسايرتها للفطرة والعقل .

ثم قال : « لاح في المائتي سنة الماضية في العالم المسيحي تعذر الاستمرار في قول : اتخاذ الله ولدًا » [ص ٢١] .

يشير المؤلف بهذه العبارة إلى أن الشروح والمبررات التي كان يقوم بها رجال اللاهوت الكنسي من الكاثوليك والبروتستانت لإقناع الشعوب المسيحية بصحة عقيدة التثليث ، وكون المسيح ابن الله ، أو هو الله ، أصبح من العسير الآن الاستمرار فيها ؛ لأنها لم تعد مقنعة لأحد ، حتى وإن تابع ظاهرًا لم تطمئن نفسه باطنًا .

ويرى المؤلف أن رفض تلك الشروح والتبريرات ترتب عليه خلل جسيم في عقيدة الكنيسة في عيسى .

وقد انتشر الإلحاد ، واللاأدرية ، وهجران الكنيسة ، وتحول الناس إلى مذاهب شتى في الاعتقاد والسلوك [ص٢١].

ويقول: إن تبريرات جديدة حدثت خلال المائتي سنة الماضية، وقد أشار إلى ثلاثة منها نكتفي نحن بالأول والثاني فحسب :

الأول : فمن قائل بأن عيسى ليس شخصية تاريخية، بل هو أسطورة.

وقد ذكر هذا القول من قبل صاحب قصة الحضارة (وول ديورانت) وعزاه إلى بعض المفكرين الغربيين ؟! ، وهذا شطط غير مقبول .

الثاني : كان عيسى إنسانًا كاملاً ، اختاره الله وألهمه ، ولكن ليس من نفس جوهر الله ، ولم يقم من قبره .

وعزا الدكتور هوفمان هذا القول في الهامش إلى جيرد لودمان في كتابه « قيام المسيح » الذي صدر عام ١٩٩٤م [ص٢٣] .

وهنا يدلف المؤلف إلى بيان علاقة الإسلام بالمسيحية في ضوء هذه المتغيرات ، التي تلوح في الأفق الآن لدى نقاد عقيدة الكنيسة في المسيح عليه السلام فيقول :

«تأخذ هذه العمليات التصحيحية بالأنفاس ، ولأول مرة منذ ١٤٠٠ سنة قمرية ، تلوح فرصة حقيقية لأن تتطابق التعاليم المسيحية ، والصورة القرآنية للمسيح » [ص٢٤] .

بنى المؤلف هذا الفهم على القول الثاني الذي ذكرناه آنفًا ، وقد أبدى عليه تحفظًا ، وهو حصر الكمال الإنسانيّ في عيسى وحده عليه السلام ، وعيسى مثله مثل رسل الله جميعًا في الكمال والفضل .

ثم قال : «إذا تحقق هذا يكون الإسلام قد أكمل مهمته في هذا الميدان، ويبزغ الأمل في حوار مسيحي ، يهودي ، إسلامي ، ولأول مرة في مجال العقيدة ، بعد أن كان محصوراً في مجال الأعمال الاجتماعية . . وكنتيجة لذلك فقد يقبل المسيحيون في النهاية القرآن على أنه كتاب إلهي موحى به ،ومحمدًا كمبلغ للكتاب». [ص٢٤] .

• تعقيب:

نحن مع الدكتور هوفمان في ملاحظته التي أبداها على القول الثاني القريب فعلاً من التصوير القرآني لحقيقة المسيح ، فعيسى كما قال المؤلف إنسان كامل، وليس هو - وحده - الإنسان الكامل . وكماله هو كمال الرسل لا كمال عامة المؤمنين .

وقد فات المؤلف استدراك آخر على القول الثاني ؛ لأنه قد خلا من بيان موقفه من الصلب . ولم ندر هل القائلون به يرون أن المسيح نفسه هو الذي صلب؟ أم أن الصلب وقع على شخص شبيه به كما ورد في القرآن.

فإن كان الأول فالفجوة واسعة بين حقيقة المسيح في القرآن ، وبين هذا القول ، وإن كان الثاني فقد زالت تلك الهوة .

وحدوث الجدل حول عقيدة الكنيسة في المسيح عليه السلام ، لم يظهر في المائتي سنة الأخيرتين كما قال المؤلف ، بل قبل ذلك بزمن طويل، وبخاصة في عصر الإصلاح الديني المعروف في القرون الوسطى .

وقد حمل عبئه مارتن لوثر زعيم ذلك الإصلاح، ثم كلفن من بعده.

وقد حكى صاحب قصة الحضارة (وول ديورانت) عن مارتن لوثر قوله: «الكتاب المقدس والعقل لا يتفقان. فإما أن نؤمن بالكتاب المقدس ونكفر بالعقل؟ وإما أن نكفر بالعقل ونؤمن بالكتاب المقدس»!.

كانت هذه المقولة نتيجة للتصورات الكثيرة، التي وردت في الكتاب المقدس مخالفة للعقل مخالفة صارخة، وحملت بعض الفلاسفة الغربيين على وضع نقود واسعة لمحتويات الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد.

نقود عقلية، ونقود علمية لاذعة، حتى أن وول ديورانت نفسه يروي عن فلونير الفيلسوف الساخر قوله تعليقًا على اعتقاد الكنيسة في مركزية الأرض للكون: «يبدو أن الله في الكتاب المقدس كان ضعيفًا في الجغرافية»!!، ذكر ديورانت هذه المقولة في كتابه «قصة الفلسفة».

ومن رجال الكهنوت المسيحي من حاول أن يثبت تلك الأمور المخالفة للعقل بقوله: إن حقائق الإيمان منحة من الله، ولا يجوز إخضاعها لحكم العقل، وقد عزا بعضهم هذا القول إلى مارتن لوثر نفسه كاستدراك على مقولته السابقة.

• • •

المبحث الرابع

• ما الذي قام الإسلام ضده ؟ •

لا يجد القارئ لكتاب الدكتـور مراد هوفمان « الإسلام عام ٢٠٠٠» تطابقًا بين عنوان مبحثه الرابع « ما الذي قـام الإسلام ضده؟ » وبين ما كتبه تحت هذا العنوان .

لأن ما كتبه على امتداد سبع صفحات يصلح أن يكون موضوعًا لعنوان آخر ، هو مثلاً : «صور متنافرة في حياة الغرب اللاديني».

لأننا نرى المؤلف يسرد أوضاع أوروبا المعاصرة من الداخل ، أوضاعها في المعتقد ، وأوضاعها في الأخلاق والسلوكيات اليومية .

في الاعتقـاد يذكر المؤلف أن الاتجاه الغالب على شـعوب الغرب هو عدم الارتياح لفكرة «الله » ، وهذا وصف صائب ، والأجيال المعاصرة في الغرب - الآن - معذورون في عدم ارتياحهم لفكرة « الله »؛ لأنهم حرموا من الوصـول إلى معرفـة الله على مدى تاريخـهم الطويل ، وحـرموا من معرفة الدين الحق الخالص لله .

فقد دخلـت المسيحية الـغرب من أول عهدها ، وهي مـحرفة ؛ ولأن الكنيسة التي حملت إليهم عقيدة الإمبراطور الروماني الوثني ، التي فرضها على مجمع نيـقية المسكوني عام ٣٢٥ م - لم تستطع أن تقـيم دليلاً واحدًا على صحتها . وإنما فرضتها بقوة النار والحديد .

ولو كانت أوروبا قد تلقت العقيدة الديـنية كما أنزلها الله على المسيح لكان لهـا الآن من الدين موقف آخـر غيـر ما تتردى هي الآن فـي دركاته المظلمة ، أضف إلى هذا اضطراب الأناجيل الأربعة - بعـد إخفاء الأناجيل

الكثيرة القديمة - في عرض مسائل الدين .

فلا غرابة إذن أن يكون الاتجاه الغالب على تلك الشعوب عدم الاطمئنان لفكرة الإيمان بالله ، لا لأن هذه الفكرة تقبل الرفض ، ولكن لأنها عرضت عليهم على غير وجهها الصحيح .

وقد أصاب المؤلف حين أشار إلى أن بعض دعاة هذه الفكرة المحرفة في الإيمان بالله ، تشككوا هم أنفسهم في ما يدعون إليه الناس ، ثم انفصلوا عن الكنيسة ، وبدلاً من أن يدخلوا في الإسلام آثروا أن يكونوا مثل من اتخذ إلهه هواه . [ص٢٥] .

ويسوي المؤلف بين المجتمعات الصليبية ، والمجتمعات الشيوعية وإن كانت آفة الأولى الفشل الكنسي في عرض مسائل الإيمان عرضًا صحيحًا، وآفة الثانية حبس فكرها في ما يدرك بإحدى الحواس الخمس (العلمانية) ، وكفرها بما عداه من أصول الإيمان الغيبية ، التي طريقها الوحي الأمين المصون من كل تحريف .

ويحدد المؤلف روافد الضلال الذي خيم على المجتمعات التي ضلت الطريق في الوصول إلى الإيمان الحق ، في تلك المذاهب التي نشأت في الغرب ، على أيدي كارل ماركس ، وتشارلز داروين وفريدرك نيتشه ، وسيجموند فرويد، ومعهم - كما يقول المؤلف - كل الفلاسفة الوضعيين، مثل أوجست كونت ، وجان جاك روسو وميكيافلي وغيرهم .

ويشير إلى أن تركيا في عهد « أتاتورك » حذت حذو أوروبة في التنصل من الدين ، فهم يحتفلون بعيد الفطر بدون أن يصوموا رمضان كما أن المسيحيين في أوروبة وأمريكة يحتفلون بعيد الميلاد «الكريسماس» دون أن يجزموا بوجود الله أو المسيح . [ص٢٦].

إن أوروبة المسيحية اخترعت لها معبوداً غير الله ، وغير المسيح هو التقدم العلمي المادي ، الذي مهرت فيه .

ويسمي المؤلف هذا الإيمان المادي بالإيمان الأبله ، وأنه -مع الأسف- سيظل سائدًا في تلك المجتمعات إلى حين [ص٢٦] .

وأنهم سيحاولون فرض هذا الإيمان على العالم أجمع ، على أن المثل الأعلى فيه « نموذج الحياة الأمريكية المعاصرة ؟!» .

ويلتفت المؤلف إلى المسلمين ، ويحذرهم من الانسياق وراء هذا النموذج الغربيّ الماديّ، أو «اللاهوت العالميّ» ، كما يسميه المؤلف ، الذي سيواجه العالم الثالث ، فيقول : «إذا لم يرد العالم الإسلاميّ أن يعيش في تلك الثقافة الواحدة (العولمة) وجب عليه أن يبذل جهدًا هائلاً ليحقق دار إسلام القرن الحادي والعشرين ، حيث تصبح كلمة الله قانونًا وتزدهر ثانيًا الحضارة الإسلامية .

عالم يشعر فيه المسلم أنه في بيته ، ليس كمواطن ، ولكن كمؤمن عضو في الأمة الواحدة .

عالم يمارس فيه المسلمون التكنولوجيا بعد تهذيبها من اللاإنسانية .

عالم يصعد فيه المدح والثناء للواحد الأحد ، وله كل التسليم والخضوع» [ص٢٧] .

وهذا إدراك طيب من المؤلف ، يحث فيه المسلمين على الحفاظ على مقومات الشخصية الإسلامية للأمة ، التي أخرجت خير أمة للناس .

فبدلاً من الانصهار في بدعة « العولمة » التي تفقد فيها الأمة الإسلامية هويتها الدينية والثقافية ، عليها أن تقيم حصونًا مانعة ضد الغزو العولميّ » المزمع تصديره إلينا .

ومراده من «دار إسلام القرن الحادي والعشرين » هو الحرص الشديد على احتفاظنا بمقوماتنا الإسلامية في العقيدة ، والتشريع ، والأخلاق والثقافة، ثم الأخذ بأسباب النهضة في العلوم الحديثة، التي ملكها الغرب، وبسببها تفوق علينا في فقه الدنيا ، ثم تحكّم بسبب فقرنا فيها في مصائرنا

ومقدراتنا ، ومن لم يملك دنياه فلن يملك دينه .

وكم كان موفقًا حين حدد وظيفة الفرد في هيكل الأمة ، رافضًا أن يقف دوره عند وصف « المواطنة » لأن فكرة « الوطنية » مع ما لها من قوة، فإن الاحتلال الأوروبي أراد منها تفتيت وحدة الأمة بتعصب كل جماعة يعيشون في وطن لوطنهم ، ضاربين عرض الحائط بالانتماء إلى الأمة ، وبهذه السياسة الخبيثة مزقوا وحدة المسلمين ، ويسروا لأنفسهم وسائل اختراق حصونها ، وفرض إرادتهم عليها .

وإلى هذا المعنى أشار المؤلف بقوله : «عالم يشعر فيه المسلم أنه في بيته ، ليس كمواطن ، ولكن كمؤمن عضو في الأمة الواحدة»، كما يحذر الدكتور هوفمان من عودة الإقطاع وطغيان الرأسمالية الغاشمة ، التي تمكن أصحاب رءوس الأموال من استعباد الأفراد ، وتشرع من القوانين ما يحمي مصالحها ، وفي ذلك يقول :

«عالم لا يستبد فيه الاقتصاد وكفاءة التشغيل والإنتاجية والتكنولوجيا العالية ، ومعدل التنمية والحصول على أقصى ربح ، وإنما تتحكم فيه متطلبات البشرية : المادية والروحية والعاطفية » [ص٢٧] .

نظرة صائبة صادقة ، يطرحها المؤلف أمام العمل الإسلامي ليحمي المسلمون أنفسهم من طغيان « العولمة » الجارف ، الذي لن تكون عاقبته إذا لم نتحصن منه ، إلا محو هويتنا من الوجود ، ثم يختصر نصيحته في الفقرة الحكيمة الآتية :

«باختصار : إذا أردنا نحن - المسلمين - أن نترك وشأننا ، فعلينا أن نجاهد جهادًا جبارًا لنحمي حقنا في الاختلاف الثقافي في عالم يسعى لفرض النموذج الغربي عالميًا ، وسوف يتطلب هذا إعادة تأسيس الفكر الإسلامي لمواجهة مد ما بعد الحداثة في كل الجبهات:

التعليم - الاقتصاد - الاتصالات - العلوم السياسية - القانون -

التكنولوجيا » [ص٢٨].

وفيما يتصل بحوار جدي فعال بين الشمال والجنوب - يعني المسيحية والإسلام - يطرح الدكتور هوفمان بعض الصعوبات والسلبيات التي تجعل إمكانية إجراء ذلك الحوار نوعًا من اللهو الساذج، أو الضحك على الذقون.

أولى هذه الصعوبات : أن الغرب أفلح في تقليص المسيحية - موروثه التاريخيّ - فما الذي يجعله جادًا في حوار يجريه مع الإسلام ؟

والصعوبة الثانية : ما الذي يدفع الغرب إلى إجراء حوار مع الإسلام في أمور غير مادية - يعني غيبية وهي حقائق الإيمان - مع أن الغرب نجح في حذف تلك الأمور من أجندته ؟!.

هاتان صعوبتان مركزهما الغرب نفسه ، أما الصعوبة الثالثة فمصدرها المسلمون أنفسهم ، وفي تصويرها يقول المؤلف : «ما الذي يجعل الغرب يأخذ ثقافة العالم الثالث مأخذ الجد إذا كان العالم الثالث - بما في ذلك كثير من المسلمين - اتخذوا الغرب قبلة ، وجعلوا من أنفسهم هجينًا كاريكاتوريًا للغرب؟! » [ص٢٨].

ونضيف إلى هذه الصعوبات التي ذكرها المولف صعوبة أخرى بالغة الخطورة :

تلك الصعوبة هي : أن الغرب حاقد كل الحقد على الإسلام ، شديد التعصب ضده ، لا يرضيه إلا زوال الإسلام ، أما التقارب من الإسلام ، فهذا بعيد المنال ، ولن ينسلخ الغرب الصليبي من تاريخه الطويل عن دينه الموروث ، مهما وجهت إليه من نقود ؛ لأن في ذلك انتصاراً للإسلام ، وتسفيهًا لعقولهم ، فكيف يسمحون بهذا الانتصار لأعدى أعدائهم ، إنهم سيظلون يجحدون فطرية الإسلام وصحته ، وإن استيقنت أنفسهم أنه دين الله المصون من كل تحريف وتبديل.

إننا نكون في قمة السعادة حين يكف الغرب عن إساءاته المتعمدة للإسلام ، واعتداءاته الغاشمة على المسلمين ، وبخاصة الأقليات والدول التي كانت ترزح تحت وطأة الإلحاد الأحمر ، والدول التي لم تدر في فلك قوى الغرب الكبرى .

ولما كان الغرب الحديث قد اتخذ التقدم الحضاري المادي إلهًا يعبد من دون الله ، وعبادة هذا الإله الوهمي هي الأنانية والإغراق في الشهوات ، لما كان الحال كذلك في الغرب الحديث أرجع المؤلف مبررات مثول هذا الإله في أذهان الغربيين إلى عنصرين هما أبو وأم هذا الإله :

أحدهما : العقل المنفصل عن الدين جملة وتفصيلاً.

وثانيهما : العلم الوضعي ، المدرك بإحدى الحواس الخمس .

ثم أخذ المؤلف يسوق قواطع الأدلة والبراهين على عجز العقل والعلم وحدهما عن تحقيق السعادة الحقة للناس في الغرب ، وفي كل مكان .

يقول في عجز العقل : «لم يستطع الناس أن يتحققوا أن الحكم المستنير للعقلانية والإنسانية لم يمنع حربين عالميتين وحشيتين ، استخدم فيهما القنابل الغاز ، والقنابل النووية ، والقصف الاستراتيجي على المدنيين في مدن ، مثل درسدن .

وهل رأى العالم جرائم أسوأ مما ارتكبه ستالين في الاتحاد السوفييتي ضد شعبه ؟ ! .

وما ارتكبه الألمان والفاشيون ضد اليهود وغيرهم ؟! .

وهل استراتيجية مبنية على الردع المتبادل ، مع التهديد بالإبادة تعتبر عقلانية؟! » [ص٢٩] .

وفي عجز التقدم الحضاري المادي عن تحقيق أخلاق فاضلة ، تنعم بها البشرية يقول المؤلف :

«يمكن للمفكرين الغربيين أن يستنتجوا . . أن الأحداث الرهيبة للقرن الحالي نفت إمكانية أن تعتمد الأخلاق على التقدم.

تسليم الإنسان للأوامر الأخلاقية الإلهية - ولا شيء غير ذلك - يمكن أن يضبط الأعمال الأخلاقية للأفراد والجماعات » [ص٢٩] .

هذه شهادة من رجل رضع مع مولده ألبان الحضارة الغربية ، ونشأ في أروقتها وترعرع ، وعاشها من الداخل بكل حواسه وبقلبه وعقله ، فهو يتحدث عنها حديث خبير .

وها هو ذا يزنها ويقومها ويحكم عليها ، إنها لا يسوغ الاعتماد عليها بعيداً عن الدين .

وهي عاجزة كل العجز في تحقيق النموذج الأعلى في مجال الأخلاق والسلوك ، فضلاً عن غرس العقيدة الصحيحة في القلوب :

«حضارة ضلت فأضلت ، وعمت فأعمت ، فكانت أصلح البيئات لإدمان الكحوليات والمخدرات ، الشذوذ المعلن ، الإساءة للأطفال ، ارتفاع معدلات الطلاق (إن كان هناك زواج من الأصل) ، الإباحية الشديدة، وقد يكون الأسوأ في ذلك اتجاه الشباب ليعيشوا فرادى رجالاً ونساء ، ولا يستطيع أحد حتى الآن أن يقدر حجم الخسارة لجيل نشأ بدون أحد والديه» [ص٣١] .

ذكر المؤلف هذه المثالب المنتشرة في مجتمعات الغرب ، كشواهد على فشل الحضارة المادية ، التي قامت على دعامتي العقل والعلم الوضعيّ .

ونحن نضيف إلى ما ذكره ما وصل إليه الغرب من بهيمية عمياء متمثلة في زواج المحارم ، وزواج الذكور بعضهم ببعض .

لقد أفسدت تلك الحضارة الفطرة السليمة ، التي فطر الله الناس عليها، فصاروا عبيداً لشهواتهم الدنيئة ، التي تترفع عنها أخس السوائم.

واستبدل كثير من بنيها الاقتران الجنسي بين الذكور والإناث بالزواج الرسمي الموثق بمعرفة رجال الدين. وتفوقت مجتمعاتها في الدناءة والانحطاط على الشعوب البدائية والهمجية فتعسًا لها من حضارة كافرة كنود؟! .

ومما سجله المؤلف عن فواجع تلك الحضارة ، أنهم بدلاً من اتخاذها مدارج إلى الإيمان بالله ، وقد كشفت لهم أبحاثهم العلمية عن كثير من أسرار الله في كونه ، اتخذوها دركات إلى الكفر والإلحاد .

ويذكر لبعض علمائهم مثل ماكس بلانك وآلبرت آينشتاين وفرنر هايزنبرج أبحاثًا عظيمة دمرت المبادئ التقليدية للمادة كانت كفيلة بأن تنقل الغرب إلى أوج الكمال الإيمانيّ بالله ، ولكن قليلاً منهم من أدرك هذه الحقائق، واعتقدوا أن هذه الدراسات توحي بوجود العالم الخارجي - يعني ما وراء الطبيعة أو الميتافيزيقا ، وتعني أصول الإيمان الغيبية .

وعلى سبيل المثال يذكر مقولة ريتشارد سوينبرن في تعليق له على نظرية « الاحتمالات » العلمية : «إنه غير مقبول لأقصى الحدود عدم وجود الله » [ص ٣٠] .

• تعقيب:

ما كتبه الأستاذ هوفمان في هذا المبحث : « ما الذي قام الإسلام ضده؟» ، وإن لم يكن مطابقًا للعنوان ، كما قلنا في بدء الحديث عنه ، يعتبر من أروع ما كتبه في «الإسلام عام ٢٠٠٠» .

سواء وصفه لترديات الحضارة الغربية الحديثة، وأوضاع المجتمعات الغربية من الداخل، وما كتبه ناصحًا للمسلمين ضد التيارات المادية الجارفة، وبخاصة «العولمة» التي يعمل الغرب -الآن- بكل إمكاناته لفرضها على العالم أجمع، وبخاصة العالم الإسلاميّ؛ لأن سياسة الغرب الحالية إما أن تقضي على العالم الإسلاميّ كلية، وإما أن يحتويه، والعولمة هي أفلح وسيلة لاحتواء الأمة الإسلامية .

المبحث الخامس

• الإسلام والغرب، مكاشفة أخرى •

في هذا المبحث يتحدث المؤلف (د. مراد هوفمان) ، عن كراهية الغرب وعدائه للإسلام . ويبدأ هذا المبحث النفيس بأن الثقافة الغربية (الأوروأمريكية) تفسح صدرها لكل الديانات ، بل وللسحر والشعوذة ، وأنها ـ أي الثقافة الغربية ـ تتمتع بقدر كبير من التسامح الدينيّ ، إلا أن يكون الدين هو الإسلام ، فحينئذ لا يكون تسامح أبدًا! [ص٣٣] .

ثم يسرد الأسباب التي جعلت الغرب يكره الإسلام ويعاديه ويذكر في أولها :

● العداء التاريخي بين الغربي الصليبي والشرق الإسلاميّ ، من بداية الحروب الصليبية ، التي عادت على الغرب - بعد حين من بدايتها - بالهزائم النكراء ، وخيبة الآمال.

● والسبب الثاني : اعتقاد الغرب أن محمدًا ﷺ كان دجالاً ؟!.

● اقتناع المسيحيين أن الإسلام دين قتال وعدوان ؟!، وأنه -ويرجعون انتشاره إلى العمليات العسكرية- قد بسط نفوذه من الحجاز إلى القسطنطينية عام ٦٦٨ م ووصل إلى وسط فرنسا عام ٧٣٣، والهند عام ٧١٠.

● الادعاء بأن محمدًا ﷺ سرق مبادئ المسيحية ، ثم أساء إليها وعرضها عرضًا رديئًا ؟! [ص٣٥].

● أنه - أي محمد ﷺ - جذب إلى دينه رعاع الناس وبسطاءهم بإباحة الزواج بأربع من النساء، وكان هو مهووسًا جنسيًا [ص٣٦] .

ويمضي بعد ذلك في ذكر ردود الأفعال لدى الغرب ضد المسلمين والإسلام ، ومن أخطرها تشويه حقائق الإسلام ، في مناهجهم الدراسية حتى لا يعجب به أحد من أجيالهم .

ثم اتخاذ المعايير المزدوجة في حلول المشكلات ، فهي من النوع العادل الحاسم إذا كانت في صالح غير المسلمين ، أما إذا كانت في صالح المسلمين فإن ما كان عادلاً هناك يصبح ظالمًا هنا! .

ومن أمثلة ذلك :

- موقف الغرب من حرب الصرب ضد مسلمي البوسنة والهرسك .
- وموقف الغرب من قضية فلسطين .
- وموقف الغرب من مشكلة الشيشان مع الروس .
- وموقف الغرب من العراق .
- وموقف الغرب من مشكلة كشمير المتنازع عليها بين الهند والباكستان .
- وموقف الغرب من قضية مسلمي ألبانيا .

ثم اختراع العولمة (النظام العالمي الجديد) الذي تهدف أمريكا من ورائه إلى محو الحضارة الإسلامية ، وفرض حضارة الغرب المادية الكافرة على العالم الإسلامي ، لتقيم أمريكا إمبراطورية صليبية ، تكون هي الجالسة وحدها على عرشها؟! .

لقد أجاد المؤلف في عرض الأسباب التي حملت الغرب على معاداة الإسلام ، ثم أجاد في التعليق عليها، ونفي كل التهم التي يوجهها الشمال الصليبي إلى الجنوب الإسلامي على حد تعبيره .

ولكن فات المؤلف (د. هوفمان) أمر مهم للغاية ، هو في الواقع سبب كل الأسباب التي ذكرها والتي لم يذكرها .

ذلك السبب نص عليه القرآن منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا :

وهو حسد أهل الكتاب (يهودًا ونصارى)، وحقدهم الدفين على الإسلام والمسلمين، وفي مقدمة حقائق الإسلام التي يضمرون لها كل سوء «القرآن الكريم» .

لأنه فضحهم ، وكشف مساوئهم ، وبخاصة تحريف أصول وفروع الرسالات التي أنزلها الله على رسلهم وفي مقدمة تلك المساوئ :

● طمس عقيدة التوحيد ، وهو أصل الأصول في رسالات الله جميعًا.

فكل من اليهود والنصارى نسبوا إلى الله تعالى : الصاحبة والولد ، تعالى الله عما يقولون علوًا كبيرًا.

واليهود - حتى في فترات إيمانهم بتوحيد الله- صوروه تصويرًا ما أنزل به من سلطان، فهو إله خاص ببني إسرائيل، يسكن بينهم، ويحارب كل الشعوب والأمم من أجل عيون اليهود، ولا صلة له بغير شعب بني إسرائيل من الشعوب الأخرى، إنه إله حقود متعصب، لا يريد إلا سيادة بني إسرائيل على العالم،ليسكن هو بينهم في مملكتهم الكونية آمنًا قرير العين؟!

ومع هذا فقد تطاولوا عليه ، وألحقوا به النقائص فقالوا: **﴿إن الله فقير ونحن أغنياء﴾** ؟!، وقالوا : **﴿يد الله مغلولة﴾** ؟!.

ثم اعتدوا على الأنبياء بالقتل ، وكفروا بآيات الله وطعنوا في عيسى عليه السلام وأمه ، ولطخوا سمعة أنبيائهم ورسلهم ، واتهموهم بالزنا ، حتى بالمحارم ، ووصفوا بعض أنبيائهم بأنهم أبناء زنا ، إلى آخر هذه المخازي الفاضحة.

● أما النصارى ، فإنك لا تكاد ترى «الله » في عقيدتهم هل هو : الآب ؟ أم الابن ؟ أم الروح القدس؟!.

وهذا وغيره كثير شائع في عقيدتهم، مع مئات البدع في السلوك اليومي، ومن أبرزها : الأسرار الكنسية التي ما أنزل الله بها من سلطان .

إن ما بين يدي اليهود والنصارى الآن لا يمت للإيمان الصحيح بأية صلة .

ومن أبرز مساوئهم (اليهود والنصارى) التي ذكرها القرآن ، وأظهر فسادها: تحريف اليهود والنصارى للكتب التي أنزلها الله على رسلهم ، مع خرافات كثيرة شاعت في ما بين أيديهم من كتب لا تحمل من وحي الله الأمين إلا مجرد التسمية ، فهم ليسوا على شيء ، وقد اتهم اليهود النصارى بأنهم ليسوا على شيء ، وقد صدقوا ، واتهم النصارى اليهود بأنهم ليسوا على شيء وقد صدقوا .

لقد وجد الغرب نفسه مفلسًا من حقائق الإيمان ورأى تلك الحقائق ناصعة البياض ، مصونة من كل تحريف وتبديل في الإسلام.

ثم رأوا الإسلام هو الوحيد المرشح لقيادة العالم ، ومن هنا امتلأت أنفسهم غيظًا وحسدًا وكراهية للإسلام ، وخشوا أن يسود العالم إذا خلا له الطريق ، فجمعوا كل ما يستطيعون من قوى المكر والخداع ، وواجهوا بها الإسلام بهدف القضاء عليه ؟ أو تحجيم دائرته ؟ أو تشويه حقائقه ؟.

هذه الحقائق فاتت الدكتور هوفمان أن يذكرها على قائمة الأسباب التي صنعت من الغرب عدوًا لدودًا للإسلام.

أما الأسباب التي ذكرها هو فهي مظاهر عملية لهذا السبب ، الذي فرغنا من عرضه .

إن المقصود من هذا الموقف العدائي الغربي للإسلام هو «تبوير» الإسلام ، أو «إبطال مفعوله» حتى لا يكون هو «القبلة» التي يتجه إليها العالم ، ويقضي على كل الخرافات والأيديولجيات الوضعية المعاصرة .

والدليل على ذلك أن هذه الحملات الماكرة ضد الإسلام نشأت أول ما

نشأت على أيدي فريقين من الغرب :

أولهما : المبشرون (المنصِّرون) الذين كان هدفهم تضليل العامة.

وثانيهما : المستشرقون ، الذين كان هدفهم تضليل الخاصة ، أو المثقفين غير المحصنين علميًا .

هؤلاء هم المسئولون أولاً عن ترويج الأباطيل ضد الإسلام ، ونشرها بكل الوسائل بين الجماهير وعامة الناس في الغرب ، ثم في الشرق.

ومنهم انتقل العداء إلى القواعد الواسعة من شعوب الغرب ، وصدق الله العظيم القائل : **﴿ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق ...﴾** .

* * *

المبحث السادس

• كيف يمكن خدمة الإسلام مع تجنب الكارثة؟ •

في هذا المبحث سجل الدكتور مراد هوفمان ملاحظات عن مبادئ الإسلام نفسه ، وعن واقع حياة المسلمين وسلوكياتهم الدينية أو المنسوبة إلى الدين، وكذلك بعض ممارستهم في شئون الدنيا ، سجل هذه الملاحظات، ورأى فيها عوائق لنمو الإسلام في العصر الحديث ، مما جعل الغرب - بوجه عام - زاهداً في الإسلام ، أو ناعياً عليه ، ساخراً منه ؟!.

ثم قدّم بعض المقترحات الخاصة به ، التي من شأنها أن ترد للإسلام اعتباره كدين وحضارة ، وتهيئة أوروبا لقبوله والاعتراف به عن اقتناع ، ولكي يكون الإسلام هو الدين الأول للبشرية في الألف الثالث من ظهور المسيحية ، بدءاً من القرن الحادي والعشرين الميلاديّ .

ويضيف إلى مقترحاته هذه ، فوق ما تقدم ، أنها تحقق النمو المرتقب بدون مصادمات، وعبّر عن هذا المعنى بقوله : «مع تجنب الكارثة» .

كما يرى القارئ في عنوان هذا المبحث ضمن هذه الملاحظات يوجه المؤلف الأنظار أن النمو المرتقب للإسلام في « الألف الثالث » يتطلب تحركاً إيجابيّاً لا من العالم الإسلاميّ وحده ، بل ومن المجتمعات الغربية كذلك .

وهو يرى أن الغرب المسيحي قام بمبادرات في نفس الاتجاه ، وإن كانت غير كافية ، فإنها خطوات لها تأثير في تحقيق التقارب أو التوافق بين الشمال المسيحي والجنوب الإسلامي.

ويذكر من تلك المبادرات ما يأتي :

● تبادل التحيات والتهاني بين الجاليات الإسلامية في دول الغرب في المواسم والأعياد بينهم وبين أهل تلك البلاد .

● الاشتراك المتبادل في مؤتمرات مختلفة بين الفريقين ومناقشة بعض الموضوعات والأفكار المتباينة بين الإسلام والمسيحية ، وملاحظة حضور المسلمين في تلك المناقشات .

● قيام بعض الأوروبيين برصد بعض الإساءات الثقافية والتعليمية والإعلامية، التي يقترفها بعض بلدان الغرب ضد الإسلام ، ووضع تصورات لتلافيها وتصويب ما ورد فيها من أخطاء .

ويضرب مثلاً لهذا بما حدث في ألمانيا والدنمارك وفنلندا ، وهولندا وإيطاليا ، حيث فُحصت الكتب المدرسية في التاريخ والجغرافيا في المدارس والمعاهد البروتستانتية والكاثوليكية ، وأحصي ما فيها من إساءات للإسلام، ووضعت المقترحات لتجنبها .

بعد هذا العرض الموجز قال المؤلف :

«يجب على المسلمين أيضًا القيام بجهد رئيسي للمساعدة في نزع الفتيل المتفجر ، وسوف أشير إلى مجالات ذلك» [ص٤٦] .

* تعقيب :

قبل أن نعرض مقترحات المؤلف لما يجب على المسلمين القيام به تجاه الغرب ،نلفت النظر إلى أن إساءات الغرب للإسلام ليست وقفًا على مناهج التعليم فيه ، بل هي أوسع من ذلك بكثير .

● فهناك المؤلفات التي تقذف بها المطابع من عمل المنصرين (المبشرين) والمستشرقين كل يوم ، حتى بلغ مجموعها التقريبي مائة وخمسين ألف مجلد خلال القرنين التاسع عشر والعشرين .

● وهناك مئات من وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرسومة ، والصور التي تعادي الإسلام وتسيء إليه .

● اضطهاد الأقليات الإسلامية في كثير من المواقع ، ولا يغيب عن الذاكرة ما تعرض له مسلمو بلغاريا من حرمانهم من حقوق كثيرة ، وإجبارهم على تغيير أسمائهم الإسلامية في هوياتهم الشخصية ، بل وتغيير ديانتهم ومحاصرتهم في دوائر ضيقة من الحريات .

وما وقع لمسلمي ألبانيا ، وبخاصة إقليم «كوسوفا» ، وما تزال المآسي المفزعة تقع هناك حتى هذه اللحظة[1] .

● الوقوف ضد القضايا الإسلامية في المحافل الدولية ، وبخاصة في مجلس الأمن ، واستخدام حق « الفيتو » ، أو الاعتراض على كل قرار ينصف قضية إسلامية ، أو يدين ما يسمى « إسرائيل » .

● إذا حدث صراع وكان أحد طرفيه مسلمًا سارعت قوى الغرب الكبرى إلى تأييد الطرف غير المسلم ، وإن كان هو المعتدي الظالم .

● صمت الغرب أمام الفواجع التي تحل بالدول أو الكيانات المسلمة دون تحرك ، وإذا تحركت تحركت في بطء شديد ، وهذا الموقف كثير التكرار ؛ حدث في البوسنة والهرسك ، وحدث في الشيشان من قبل ، وحدث في كوسوفا ، ويحدث الآن في كل من لبنان والشيشان ، والذي حدث ويحدث في الشيشان كارثة إنسانية فظيعة ، لم يقع لها مثيل في غير البلاد الإسلامية .

وعلى العكس من ذلك إذا كان المضار غير مسلم ، ومن شواهده الدامغة ما حدث من الغرب في مشكلة تيمور الشرقية ، وتيمور الغربية ، فقد تحرك الغرب كله بكل قواه ومؤسساته ليحمي غير المسلمين من المسلمين، وأرسل قواته المسماة قوات حفظ السلام ، وألغى وجود أندونيسيا الدولة المسلمة من الوجود.

لم يحدث هذا النفير النشيط المكثف لحماية الشيشان من الغول

(١) هذه الدراسة كتبت في أثناء اعتداءات الصرب على مسلمي ألبانيا، ثم تأخر نشرها إلى هذا العام (١٤٢٢هـ).

الروسي المتوحش، بل أرخى العنان لروسيا لتنتهك كل الحقوق والحرمات والمقدسات : تدمير العمران، إزهاق الأرواح، انتهاك الأعراض، العيث في الأرض فسادًا.

تبلد الغرب هنا ، وفقد الإحساس لتمضي روسيا في وحشيتها الغاشمة ، وصادف هذا هوى في سويداء أوروبة ؛ لأن المعتدى عليهم مسلمون! .

تحجر الغرب بحجة أن ما يجري في الشيشان مسألة داخلية تخص روسيا! .

وهذا أمر عجب ، ألم تكن مسألة تيمور الشرقية ، وتيمور الغربية مسألة داخلية تخص أندونيسيا؟! .

أحسبوا أننا ليس لنا عقول ؟ أغبياء معاتيه ؟! .

إن الغرب-الآن- وقبل الآن صار ترسانة ساخنة وباردة، تستخدم ضد الإسلام والمسلمين، فما هو إذن وزن ما ذكره الدكتور هوفمان من تحرك غربي صليبي نحو الإسلام والمسلمين؟!، إنه في الواقع كما قال الشاعر :

إذا رأيت نيوب الليث ضاحكة   فلا تظنن أن الليث يبتسم

أو كما قال الآخر :

غير لاه عداك فاطّرح اللهو   ولا تغترر بعارض سلم

إذن ما ذكره المؤلف من بدء الغرب بتصحيح أوضاعه مع الشرق أو الجنوب الإسلامي لا يكفي في أن الغرب جاد فعلاً في إنصاف الإسلام والمسلمين ، وكف إساءاته عنه .

أما مقترحات المؤلف فيما يجب على المسلمين فعله نحو الغرب فنلخصها في الآتي :

أولاً : يبدأ المؤلف بقصور العالم الإسلامي في مجال العلوم الحديثة

«التقنية» ويعزو هذا القصور إلى أن ظن المسلمين أن العلوم الشرعية تكفي كان سببًا في هذا التخلف والقصور المعرفي .

ثم يشيد بظاهرة الاهتمام بحفظ القرآن ، ويضيف أن الحفظ وحده لا يكفي ، بل لا بد من فقه القرآن وفهمه .

كما يعرج على خطباء المساجد، ويلحظ عليهم أنهم يخاطبون العواطف ولا يخاطبون العقول .

• تعقيب:

إن ما أشار إليه المؤلف من قصور العالم الإسلاميّ في مجال العلوم الحديثة حق لا نزاع فيه ، ولكن عزو هذا القصور إلى ظن أن العلوم الشرعية تكفي لا نوافقه عليه .

فالقرآن الكريم ، وهو المنارة الأولى في الإسلام يفجر المواهب الذكية ويحث العقول، ويستنهض الهمم لتحصيل المعرفة في آيات كثيرة منه، ويجعل الكون كله علويه وسفليه وما بينهما مجالاً للتأمل والبحث والدرس، ويرفع درجات العلم والعلماء مكانًا عليًا .

كما تحث أحاديث النبيّ ﷺ على ما حث عليه القرآن من المعارف النظرية والعملية، ولو لم يكن في القرآن إلا قوله تعالى: ﴿**أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء**﴾ [الأعراف: ١٨٥].

فالحث على تحصيل العلوم في كل المجالات الممكنة، ألا يكفى ذلك في الدعوة إلى ارتياد كل مجالات المعرفة الذهنية، والعملية التطبيقية: في السموات، وفي الأرض، وفي الفضاء، وفي البحار، وفي النفس، وفي النبات، وفي الحيوانات، وفي كل شيء خلقه الله عز وجل؛ لأن عبارة ﴿**وما خلق الله من شيء**﴾ حاصرة جامعة لكل المخلوقات: جمادات، وإنسان، وحيوان، ونبات، حتى الهوام والحشرات فكيف يقال إذن: إن الظن بكفاية العلوم الشرعية هو السبب في قصور المسلمين في مجال العلوم الحديثة ؟!.

إن النهضة العلمية بدأت في الإسلام من القرن الثاني الهجري ، وأخذت تنمو على أيدي العلماء المسلمين شيئًا فشيئًا حتى بلغت أقصى حد ممكن لها منذ زمن بعيد .

وكثير من علماء المسلمين سبقوا زمنهم في الاكتشافات العلمية ، مثل الخوارزمي، وجابر بن حيان، والبيروني، والرازي ، وابن سينا والحسن بن الهيثم ، والفارابي وغيرهم .

وبفضل هؤلاء ونظرائهم اعترف الغربيون بأن علماء المسلمين كانوا حتى القرن الثالث عشر الميلادي هم رواد الحضارة ، ولم يشاركهم في ذلك أحد إلا في القرن الثالث عشر .

وقد سجل هذا الفضل «جورج سارتون» في كتابه « تاريخ العلوم» ، ونسب كل قرن قبل القرن الثالث عشر إلى عالمين مسلمين اشتهرا فيه .

وقال: إن لغة العلم في تلك القرون كانت هي اللغة العربية وحدها ، ومما عُرف عن علماء المسلمين قبل النهضة الغربية الحديث ما يأتي :

- كروية الأرض .
- جاذبية الأرض.
- حركة الأرض .
- المنهج العلمي القائم على المشاهدة والتجربة.
- تصنيف العلوم .
- حركة المد والجذر في البحار وصلتها بالقمر .
- نظام المستشفيات ذات الأسرَّة .
- إجراء العمليات الجراحية .
- مبادئ علم النفس .
- مبادئ الجغرافيا الطبيعية .

● الرحلة في ربوع الكون وتسجيل نتائج المشاهدات .

● مبادئ وأصول علم الاجتماع.

وغير ذلك كثير .

ومن الحقائق التاريخية المسلمة أن نهضة الغرب الحديثة مأخوذة عن الحضارة الإسلامية في الأندلس ومصر والعراق وسورية وغيرها .

إذن فنسبة القصور العلمي إلى العلوم الشرعية لا تصح ، وكان حريًا بالمؤلف أن يعزو هذه القصور لتكاسل المسلمين من جهة ، وإلى تآمر الغرب عليهم من جهة أخرى .

فقد امتص الاحتلال الأوروبي خيرات بلاد المسلمين ، واستنزف كل ثرواتهم ، ثم شغلهم بعد ذلك بمشكلة ما يسمى إسرائيل ، والحروب التي نشبت بسببها ، ولولا هذا لقامت في الوطن العربيّ والعالم الإسلاميّ نهضة علمية حديثة تضارع أو تفوق نهضة أوروبة المعاصرة .

حقًا إن القصور في الأخذ بأسباب نهضة إسلامية حديثة في فقه الدنيا أضر بالمسلمين كثيرًا ، وهو السبب في ضعفهم المزري الآن ، وولد عندهم الإحساس بالنقص ، وإجلال الغرب وإكباره ، وهذا هو هدف الاحتلال الأوروبي ليفرض حضارته المادية على المجتمعات الإسلامية ، ولولا هذا ما وجد الغرب طريقًا لإذلالنا وفتنتنا في ديننا .

فالمسلمون الآن لا يملكون دنياهم ، ومن لا يملك دنياه لا يملك دينه ، لكن الأمل كبير في تبدل الحال من خلال صحوة الأمة المعاصرة ، والحياة تمر بدورات تاريخية منذ خلق الله الإنسان عليها .

وهي أمة إذا مرضت لن تموت ، وما أكثر ما اعتراها من كبوات عبر التاريخ ثم نهضت منها .

ضعف اعتراها إبان الحروب الصليبية ، ثم استعادت قوتها بعد تسعين عامًا .

وضعف اعتراها أمام قوات التتر الغاشمة ، ثم استردت قوتها بسرعة، ودخل التتر بعد واقعة « عين جالوت » في الإسلام أفواجًا ، وضعف اعتراها عقب الحربين العالميتين ، وبسط الاحتلال الأوروبي نفوذه على صدر العالم العربيّ والإسلاميّ ، ثم استجمعت الشعوب الإسلامية قواها ، وتفجرت ثوراتها ضد الاحتلال الأوروبي في كل مكان ، وأجبرت قوات الاحتلال على مغادرة أوطانها .

فمن التحامل المرفوض أن يكون الإسلام نفسه هو المسئول عن تخلف المسلمين ، سواء قيل هذا عن حسن نية ، أو سوء طوية .

أما ملاحظة المؤلف على خطباء المساجد فهي صادقة إلى حد ما ، فخطباء المساجد هم أمناء الدعوة ، ينقلونها عبر الأجيال ، وأطباء الحياة يشخصون أمراضها ، ويصفون أدواءها ، وعلى الأمة أن تؤهلهم تأهيلاً رفيع المستوى ليفلحوا في أداء مهمتهم بجدارة وفداحة أخطائهم تغرق الأمة في الوحل ، كما يغرق خطأ ربان السفينة راكبيها في قاع المحيط .

والإثارة العاطفية تكون مفيدة إذا اتخذناها إطارًا لتغذية العقول، وتزكية القلوب .

خطب الجمعة يجب أن تكون وسائل لنشر المعارف لا مجرد فوران عاطفي يتبدد بمجرد خروج المصلين من المساجد.

والإثارة العاطفية من فوق المنابر أسوأ ما تكون إذا اعتمد الخطباء فيها على الحكايات الخرافية ، والآثار المكذوبة، فهذا غش مرفوض .

وكلمة أخرى نقولها :

إذا أفلحت الأمة في إعداد الدعاة وكفاية حاجتهم في الحياة وفرَّغ الدعاة أنفسهم للدعوة على المنهج الذي أحكمه الله عز وجل في قوله تعالى : ﴿**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن** ... ﴾ [النحل : ١٢٥] - أبصرت طريقها إلى الحق ، وأمنت

عثرات المسير ، وفتحت بالدعوة قلوبًا غلفًا ، وآذانًا صمًا ، وأعينًا عميًا ، ودخل الناس في دين الله أفواجًا.

وهذا مشروط بأن تخرج الأمة من وصمة الضعف الذي هي فيه ، وأن تحقق التوازن بينها وبين الغرب في فقه الحياة ، إذا لم تستطع التفوق ؛ لأن الضعيف المستقيم محال أن يؤثر في القويّ الماجن.

بل بالعكس يكون الضعيف دائمًا مولعًا بتقليد القويّ، أسيرًا في يده.

وهذا من سنن الاجتماع المطردة في حياة البشر ، وصدق شاعرنا الذي قال :

ترجو النجاة ولا تسلك مسالكها　　إن السفينة لا تجري على اليبس

ثانيًا : ثم ينتقل إلى أوضاع المرأة في البلاد الإسلامية ، ويقدم لها بقوله :

«لا يوجد ما يضر بفرص الدعوة الإسلامية مثل اقتناع الغرب أن النساء في الإسلام مواطنات من الدرجة الثانية ، مهمشات ، مقموعات ، محنطات ، أو مدفونات بالحياة »! [ص٥١] .

ويلتمس المؤلف العذر للغرب في هذا الاعتقاد عن المرأة المسلمة ، ويجمل هذا العذر في قوله :

«ما تزال كثيرات من المسلمات يعشن ممارسات الجاهلية الأولى» [ص٥١] .

• تعقيب:

هذا تحامل من المؤلف وإسراف وقسوة في الحكم على واقعيات النساء في المجتمعات الإسلامية المعاصرة .

فالمرأة المسلمة أسعد حظًا من المرأة الأوروبية ، على الرغم من التطور الهائل في الحضارة المادية ، التي تسود طرق المعيشة هناك .

فالإسراف في السفور والتبرج ، وفي العلاقات ، وفي الاختلاط أضاع المرأة الأوروبية ، وبخاصة في عسر « الصناعة » والزج بالمرأة في أتونها وانحشارها بين العمال بلا أدنى ضوابط أخلاقية ، وتفككت عرى الأسرة ، وغلبت على الناس الشهوات .

وليس العري والابتذال من حقوق المرأة أيًا كانت ، حتى تُعدَّ المرأة الأوروبية قد نالت حقوقها في هذا المجال ، وتكون المرأة المسلمة قد حُرمت من ذلك .

كما أن المرأة المسلمة الآن قد انتظمت في بدء حياتها في كل مراحل التعليم ، وشغلت - فيما شغلت - مناصب الأستاذية في الجامعات ، والمعاهد العليا ، وهي عزيزة بين أسرتها فتاة ، وفي منزل الزوجية زوجة، وبين أبنائها وبناتها أمًا، ومهرت في كثير من فروع العلوم كالطب ، والهندسة ، والاقتصاد ، والمحاماة ، فمن الظلم أن يقال : إنها ما تزال تعيش في عصور الجاهلية الأولى ، وإن كان الدكتور هوفمان يريد المرأة الريفية فقد جانبه الصواب كذلك؛ لأن المرأة الريفية الآن تشارك نساء المدن والحواضر في الالتحاق بالتعليم ، وحتى اللاتي لم ينلن حظًا منه فإن لديهن وعيًا بالحياة ، ولسن دُمًى متحركة كما يتصورون.

ويشير المؤلف إلى مبدأ تعدد الزوجات على أنه عائق أمام زحف الإسلام إلى الغرب ، وفتح شهية الغربيين لقبوله ، ويردف أن آيتين في سورة النساء منعتا أن يكون هذا التعدد عادة عند المسلمين .

يعني أن من محاسن الإسلام التحفظ على انتشار تعدد الزوجات ، ويريد بالآيتين قوله تعالى : ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة** ﴾ [النساء : ٣] .

وقوله تعالى : ﴿**ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم**﴾ [النساء : ١٢٩] .

ثم يقول:

« سيكون أصعب من ذلك - أي من التعدد - بل ومستحيل إلى فترة ما ، إقناع الغرب بوجهة النظر الإسلامية ، خلق الرجال والنساء ليقوما بأدوار مختلفة متماثلة في الكرامة، بنفس اختلافهما ولكنها - أي الأدوار - مكملة لبعضها » [ص٥١].

ثم يعلق عليها قائلاً :

«سوف نضطر لأن نعيش حقيقة إنكار، إن لم يكن لعن هذه الفكرة من كثير من نساء ورجال العالم»؟! [ص٥١] .

● **تعقيب:**

أسرف المؤلف في التصور حين عدّ تعدد الزوجات من الأمور المنفرة من الإسلام، وأخطأ حين فهم أن الآيتين المذكورتين تمنعان تعدد الزوجات:

أما الإسراف ؛ فلأنه أعرض عما يقابل مبدأ التعدد الإسلامي في الغرب ، وهو تعدد الخليلات بدون رباط زوجي ، ولو قارن بينهما لظهرت له مزايا المبدأ الإسلاميّ ، ودناءة السلوك الغربيّ في إشباع شهواتهم الحيوانية بلا ضوابط .

والتعدد في الإسلام مشروط بالحاجة إليه عند الزوجين معًا ، ثم القدرة على مؤن الزواج وما يثمره من البنين والبنات ، ثم تحري الزوج العدل في الإنفاق والمعاشرة بين زوجتيه أو زوجاته .

وحاجة الزوج إلى التعدد قد تكون الرغبة في الإنجاب إذا كانت زوجته الأولى لا تنجب، أو كانت مريضة مرضًا يمنعها من إعفاف زوجها.

وحاجة المرأة في الزواج من ذي زوجة أو زوجات قد تكون لفقد العائل لها ، أو كانت تعيش في وحدة موحشة ، تخشى على نفسها عوادي المجرمين ، وهذه كلها مقاصد نبيلة ، ومسالك سامية عفيفة .

وأين من هذا التشريع الحكيم ما يفعله الغربيون من التلوث الجنسي

القذر ، حيث يعاشر الرجل ، وتعاشــر المرأة أعدادًا مختلفة من أجل قضاء متعة عابرة ، ثم ينصرف كل منهمـا إلى حال سبيله ، وقد لا يرى أحدهما الآخر بعد ذلك مدى الحياة! .

وهل من كرامــة المرأة أن ترتمي في أحضان هذا ، وأحضــان هذا كلما سنحت الفرص؟! .

ألم يترتب على هذا السلوك الحيوانيّ انتشار الأمراض والأوبئة التي لا عهد للناس بها من قبل ؟! .

ألم يسأل الدكتور هوفمان نفسه هذا السؤال :

لماذا انتشر في بيئات الغرب مرض «الإيدز» القاتل ، الذي لم يتوصل حذاق الطب عندهم إلى علاج له ؟

ولماذا خلت المجتمعات الإسلامية من هذا الوباء ؟ .

إن توجيهــات الإسلام هي السبب ، فعلى الغــرب أن يبرهن لنا على عيب واحد في نظام تعدد الزوجات ، وليـتعلم من الإسلام مبادئ الطهارة وعفة السلوك .

أما الخطأ في فهم الآيتين فظاهر :

فقد فهم المؤلف -كغيــره من المتعجلين - أن العدل المشروط في إباحة التعــدد في آية النساء الأولى رقم [٣] هو العدل المنفيّ في الآية الثــانية رقم [١٢٩] ، وأن مــعنى هذا النفي **﴿ولن تستطيعــوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾** ، أن التعدد ممنوع ؛ لأنه عُلّق على شرط مستحيل ؟!

وهذا الفــهم - أو هــذا الزعم - ليس من عنديــات المؤلف ، بل هو مقلد لغيره ممن وقعوا في هذا الخلط ، فترتب على هذا الفهم المغلوط خطأ الاستدلال والتصور .

والمحققون من أهل العلم يفرقون بين العدلين الواردين في الآيتين :

فالعدل في قوله تعالى : **﴿فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة﴾** ، المراد به العدل المادي في الكسوة ، والسكنى والمبيت والإنفاق . وهذا ممكن مقدور عليه ، وحرام على الزوج التفرقة بين زوجاته فيه .

والعدل المنفي في قوله تعالى : **﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾** المقصود منه العدل القلبيّ ، وهذا ليس في مقدرة الإنسان ، فكثيرا ما يحب الرجل إحدى نسائه أكثر من غيرها . وهذا لا إثم فيه إذا لم يكن سببًا في محاباة زوجة وظلم أخرى .

ولذلك قال الله عقيبه **﴿فلا تميلوا كل الميل﴾** ، ومعناه - والله أعلم- : لا تجوروا على الأقل حباً عندكم.

ولهذا روي أن النبيّ ﷺ كان يقول : «**اللهم هذا قسمي في ما أملك ، فلا تؤاخذني في ما لا أملك**» .

فالذي يملكه هو العدل المادي بصوره المتقدم ذكرها ، والذي لا يملكه هو التصرف القلبيّ العاطفيّ .

فالآيتان لم تمنعا تعدد الزوجات، وإنما هما تنظمان التعدد وتهذبانه مع بيان شرط إباحته، وربما كان للمؤلف عذر؛ لأنه حديث عهد بالإسلام.

ويضعنا المؤلف - بعد ذلك - أمام صورة أخرى من ميله في الفهم عن الصواب ، وذلك عند حديثه عن المبدأ الإسلامي القرآني ، وهو قوامة الرجال على النساء . ويقدم لهذه الفكرة بقوله : «وجهة النظر الإسلامية تختلف عن المفهوم الزائف لأفضلية الرجال على النساء ، ونتيجة الفهم الخاطئ . . لقوله تعالى: **﴿الرجال قوامون على النساء ...﴾**» [ص٥٢] .

ذكر هذه الآية وأورد حولها عدة تفسيرات سلفية وحديثة ، منها ما يتفق مع المعنى المراد لله عز وجل ، ومنها ما هو تحريف ظاهر للمعنى المراد.

(الرجال متفوقون على النساء أو أعلى منهن) .

(الرجال موجهون للنساء).

(للرجال سلطة على النساء) .

(للرجال حق الإشراف على النساء) .

ثم يشير إلى قوله تعالى : **﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾** [النساء : ٣٤] .

ويعلق عليها بقوله :

«ولكن الآية لا تحتاج لهذا الفهم ، فيمكن أن نفهم منها : يقوم الرجال بالعناية بأمور النساء ، (وينقل هذا المعنى عن «محمد أسد» نظيره الذي أسلم) .

أو أن على الرجال إعانة النساء .

أو الرجال حماة وكفلاء النساء .

ثم يقول عودًا على بدء :

«يبدو لي أن الدور الذي لعبه الفهم الخاطئ للآية [٣٤] من سورة النساء يمثل نموذجًا لكيفية تحرير فهم القرآن ليطابق مواقف أو ممارسات ما قبل الإسلام » [ص٥٣] وما قبلها .

• تعقيب:

العجب - كل العجب - من الكلام الذي أورده المؤلف هنا ، فمنذ أول سطر من كلامه كبا كبوة تقصم الظهر ، إذ زعم أن للإسلام وجهة نظر تختلف عن المفهوم الزائف لأفضلية الرجال على النساء ؟! ، فهذا المبدأ إسلاميّ قرانيّ واضح الدلالة ، فكيف يكون للإسلام موقف هو نقيض موقفه نفسه المعلن في كتاب الإسلام الأول ؟!.

ومن أين - يا ترى - تؤخذ وجهة نظر الإسلام المخالفة كل المخالفة لما ورد في كتاب الله من دليل هو قطعيّ الثبوت والدلالة معًا ؟.

إن كثيرًا من أدعياء الفهم يغيظهم أن يكون في القرآن نص يفضل الرجال على النساء - ولا نحسب المؤلف يغيظه ذلك - ، ولكن خدع بلغط اللاغطين حول مبدأ قوامة الرجال على النساء .

ولذلك جاراهم في أن آية القوامة فُهمت فهمًا مغلوطًا عند جميع علماء الأمة ، مفسرين وأصوليين وفقهاء ، وأن هذا الفهم المغلوط هو الذي أوقعهم في هذه « الورطة » يا سبحان الله ؟! .

ولهذا نحا المؤلف منحى بالغًا في التحريف والتأويل المرفوض ليطوع معنى الآية لمراده ، وهو نفي قوامة الرجال على النساء .

وقد أخطأوا الفهم من جهة أخرى ، حين حملوا الفعل **﴿فضل بعضهم على بعض﴾** عل غير المراد منه .

فهموا التفضيل على أنه تزكية وكرامة أو مزية حظ وسعادة عند الله بمجرد وصف «الرجولة» .

مع أن المراد بالتفضيل - هنا - التمييز والتباين في المواهب والخصائص الخلْقية والفطرية والنفسية ، ولما فهموا ذلك الفهم المعكوس صعب عليهم ظلَم المرأة فحشدوا قواهم لينصفوها من ربها وخالقها وتجرأوا على النصوص الواضحة فلووا أعناقها بلا ضوابط .

إن التباين بين حقيقة الرجل وحقيقة المرأة من الأمور البديهية التي لا يختلف عاقلان عليها .

تباين ظاهر في الواقع المعيشيّ من لدن خلق الله آدم وحواء وبث منهما رجالاً كثيرًا ونساءً .

وهذه القوامة ضرورة من ضرورات الحياة العامة والخاصة ، وهي ليست ظاهرة خاصة بالمجتمعات الإسلامية ، بل سمة عامة في كل المجتمعات .

وبفضل هذه القوامة تجد آدم - يعني الرجل- في كل مكان يقف في

الصف الأماميّ في مواجهة مسئوليات الحياة في كل بقعة من بقاع الأرض ، ورغم كل التمرد العصريّ على القيم الفطرية فما تزال النساء يستدفئن في أكفان الرجال ، ويحتجن لهم في الرأي واتخاذ القرار الصعب في معضلات الأمور .

واختصارًا لحسم الموقف مع منكري قوامة الرجال على النساء نواجه هؤلاء المشاغبين بما لا قبل لهم به .

هم يدعون المساواة التامة في الحقوق والواجبات ، والخصائص الخِلقية بين الرجال والنساء ، وتعسفوا في إخراج آية القوامة عن إطارها ومعناها الصريح ، فما هم قائلون - إذن - في قوله تعالى : **﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة﴾** [البقرة : ٢٢٨] .

أليس هذا بيانًا حاسمًا من خالق الرجال والنساء، وخالق كل شيء؟! .

هذه الدرجة هي المؤهلة لتلك القوامة ، وهي ليست محاباة للرجل، بل هي تكليف وتوظيف لقدراته التي فطره الله عليها وليست هي قوامة تسلط واستعباد وقهر ، بل هي قوامة تعاون وتكميل بغية الوصول إلى النموذج الأمثل في الحياة وتجنب العثرات ، واجتياز العقبات .

تلك هي سنة الله في خلقه ، ولن تجد لسنة الله تحويلاً ولن تجد لسنة الله تبديلاً .

فعفا الله عن المؤلف الذي يتنكب سواء الصراط في بعض اجتهاداته.

ثم يتناول المؤلف قضية أخرى من قضايا المرأة المسلمة ، هي قضية الحجاب ، وبدأ حديثه فيها بذكر آيتين كذلك ، الأولى قوله تعالى: **﴿يا أيها النبيّ قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ، وكان الله غفورًا رحيمًا﴾** [الأحزاب: ٥٩].

والآية الثانية هي قوله تعالى: **﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها﴾** [النور: ٣١].

ثم علق على الآية الثانية بقوله : «تم تأويل هذه الآية -طبقًا للتقاليد- بأن يسمح فقط بظهور الوجه والكفين والقدمين ، بل وغطت المرأة حتى وجهها في بعض المناطق بجنوب الجزائر والسعودية » [ص٥٣] .

ومع إصراره على أن ستر المرأة كل محاسنها ما عدا الوجه والكفين تقليد وليس تشريعًا ، تراه يقول :

«إذا رجع هذا التقليد حتى إلى عمر بن الخطاب ، فهل ينهض لمنع حرية أباحها الله للمرأة ؟! » [ص٥٣] .

ويفهم المؤلف أن زي المرأة خاضع للظروف والتغيرات الاجتماعية والمناخية كالحرارة ، والبرودة ، وأن معنى قوله تعالى : ﴿**إلا ما ظهر منها**﴾ إيذان بأن للمرأة الحرية في أن تختار الزي المناسب لها ، ويعزو هذا الفهم إلى «محمد أسد» كذلك .

وليهون من شأن زيّ المرأة الإسلاميّ الساتر لمحاسنها يقول : إن العري الفاضح في بلاد الشمال (الغرب) لم يعد يثير الغرائز الجنسية ، ولا يفهم منه أن المرأة داعرة لأنها لم تغطي شعرها .

ثم يقرر رأيه النهائيّ الحاسم في توصيف زيّ المرأة المسلمة فيقول :

«لكل امرأة مسلمة الحق في أن تقرر لنفسها طبقًا للظروف التي نشأت فيها ، والتي تعيش فيها ما هو الزي المناسب ؛ لذلك لا يسوغ لأحد أن يحكم على دين المرأة ؛ لأنها تغطي جسدها أم لا ؟ ، بل الأسوأ من ذلك أن يفرض عليها الحجاب »!! [ص٥٤].

• تعقيب:

المؤلف يبرهن في كلامه هذا بكل قوة ، ووضوح أنه ما يزال من فهم الإسلام في ألف باء المعرفة ، يزحف في أول الطريق ، ولا نريد أن نطيل الوقوف أمام آرائه هذه ، بل نظهر كسادها من أقصر طريق :

بالنسبة لآية (النور) جزم بأن تأويلها تم طبقًا للتقاليد ، ولم يذكر لنا

تقاليد من سار عليها المفسرون والفقهاء ؟!.

فأي بيئة كـانت المرأة فيها تستر كل محـاسنها إلا الوجه والكفين ؟ إن كانت هناك بيئة يمكن تقليدها فهي البيـئة الجاهلية ، لكن هذه البيئة لم تكن نساؤها متحـشمات ، وقد وصف القرآن حال نسائهـا ونهى المسلمات عنها في قوله تعالى : ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ [الأحزاب : ٣٣].

بل إن السفـور كان موجـودًا في صدر الإسلام حـتى السنة الخامـسة الهجرية، الذي نزلت فيه آيات الحجاب في سورة النور وسورة الأحزاب.

فعلام اعتمد المؤلف على إرجـاع هذا التشريع الحكيم إلى التقاليد ؟، ثم انظر إلى السـقطة الهاوية فـي قوله : « إذا رجع هذا التـقليد حـتى إلى عمر بن الخطاب»؟! .

فالأفـراد لا ينشئون تقليـدًا ، وإنما البيـئات والجمـاعات ، ألم يكف المؤلف ما نزل به القرآن في تأصيل هذا التشريع إلهيًا ؟ فلم يجد له مصدرًا إلا التقليد ؟!.

ثم أين الحرية والإباحية التي منحها الله للمرأة في زيها وهو يحدد لها بكل وضوح وحكمة كيف يكون زيها أمام عامة الناس ؟

أما قوله : إن السفـور والعري في الغرب لم يعد يثير شـهوة ، فهذا خداع للنفس، وإلا فـبم يفسر لـنا المؤلف كثرة المواليـد غير الشـرعيين في أوروبة، والتي تصل النسبة في البلد الواحـد إلى ٥٠٪؟!، وكيف يفسر لنا كثـرة الفتـيات اللاتي يمارسن الجنـس قبل الزواج في أعـمار مبكـرة ما بين الثانية عشرة والرابعة عشرة؟! لقد نشرت بعض الصحف المصرية منذ عامين أن مـدرسة إعـدادية كل من فـيـها مـن البنات أزيلت بكاراتهن أو حـملن سفاحًا؟! ، هذا هو حال أوروبة ونتيجة التبرج والاختلاط فيها .

وزيّ المرأة المحتـشمـة دليل على كمـال سلوكهـا حتى يثبت العكس يقينًا.

أما المرأة المتبرجة ، كاشفة الرأس والوجه والعنق والنحر والصدر والظهر واليدين من الكتف إلى الكف ، حتى وإن فرضنا أنها عفيفة الظاهر والباطن ، فلن يكون الله ولا دينه في قلبها أبدًا ، كيف وهي شيطانة تبارزه بالمعاصي ،

إن جمال المرأة وزينتها في خلقها وحشمتها .

إن نشوء الدكتور هوفمان في بيئات أوروبة يملك عليه - على الرغم من إسلامه - كثيرًا من رؤاه وتفكيره .

وليس أدل على ذلك من مقترحاته التي يقدمها هنا لتحسين الإسلام في نظر الغرب .

فما أنبل الغاية ، وما أسوأ الوسيلة ؟! .

حجاب المرأة أدلته في الكتاب والسنة ، والدكتور مراد هوفمان وقف على أدلته من القرآن ، وكان هذا يكفي لاقتناع الرجل بفرضيته، بل والإشادة بمزاياه ، والمصائب التي حال هذا الحجاب دونها ، ودون وقوعها في المجتمعات الإسلامية ، إذا لم نقم وزنًا لبعض الحوادث النادرة ، ولكن مع هذا كله يحتقر فرضية الحجاب ، ويراه أسوأ إجراء تتخذه المرأة ، أو تلزم به ، وهذا قوله :

«الأسوأ من ذلك أن يفرض الحجاب » !! [ص٥٤] .

مصدر هذه السقطة الهاوية أن المؤلف عرف عن الإسلام معرفة لا تغنيه عما لا يعرفه منه .

● ومما اعتبره المؤلف قصورًا في واقع الإسلام يزهد الغرب فيه ، أن الثقافة الإسلامية تخلو من الحديث عن حقوق الإنسان ، ويشير بأن حقوق الإنسان لا تبدو في القرآن ولا في الفقه الإسلاميّ ، ويرى أن إهمال حقوق الإنسان في الإسلام يستخدم كسلاح ضد الإسلام نفسه ، أو ضد العالم الإسلاميّ على التحديد ، وأن المسلمين لا يقلل من سمعتهم شيء كغيابهم

عن الحديث عن حقوق الإنسان [ص٥٤] .

ونلحظ اضطراب المؤلف بين إثبات الشيء ونفيه ، إذ تراه بعد أن أعلن أن حقوق الإنسان غير ظاهرة في القرآن وفي الفقه الإسلاميّ تراه في الوقت نفسه ، وبعد ذلك بقليل ، وفي الصفحة الواحدة يعود فيقرر أن القرآن حمى حقوق الإنسان قبل أي مجهود غربي بأكثر من ألف عام ؟

ولكنه ينتكس في فكره مرة أخرى ، وكأنه ينعي على القرآن أنه جعل حقوق الإنسان انعكاساً طبيعيًا للأوامر والنواهي الإلهية بينما حقوق الإنسان في الفقه الدولي الحديث في الغرب تعتبر حقوقًا طبيعية لا تحتاج إلى تشريع، بل يكفي في تقريرها «القانون الطبيعي» ؟! .

وفي الوقت نفسه يعزو ظهور مفهوم حقوق الإنسان إلى أعمال صدرت عن الغرب ، ومن أبرزها وثيقة حقوق الإنسان التي صدرت عن هيئة الأمم المتحدة عام ١٩٤٨م .

ويرى أن فكرة حقوق الإنسان في الفكر الغربيّ الحديث تعد غريبة عن الإسلام نفسه ؛ لأن المسلمين يرون أن حقوق الإنسان إنما هي ناشئة عن تطبيق الشريعة الإسلامية .

كما يرى المؤلف أن الغرب - وليس الإسلام - هو الذي فاز بسمعة حماية حقوق الإنسان كاملة !! [ص٥٥] .

بقي أن نعرف أن المؤلف - مع إسلامه - جاد كل الجد في اعتقاده تفوق الفكر الغربيّ الحديث على التشريع الإسلاميّ في تقرير مفهوم حقوق الإنسان ، وتحديد أصوله وفروعه ، ومجالات تطبيقاته ؟ .

ثم يسوق بعض الأمثلة لبيان الفروق بين حقوق الإنسان في الفكر الوضعي الحديث، وحقوق الإنسان في الإسلام، وذلك على النحو التالي :

● تفريق الشريعة الإسلامية بين المسلم وغير المسلم في الميراث والزواج.

• تسوية مواثيق حقوق الإنسان الغربية بين جميع الناس في الحقوق والواجبات ، ورفض أية حقوق تمنح أو تمنع على أساس الدين والعقيدة .

• الفكر الغربي الحديث لا يرى أية فروق بين المرأة والرجل ، والإسلام يرفض هذا الرأي .

• تعقيب :

الفكرة الأساسية فيما عزوناه إلى المؤلف - هنا - هي قصور الإسلام والمسلمين عن الإسهام الفعال في مجال مفهوم حقوق الإنسان ، مدعيًا أن القرآن والفقه الإسلاميّ يخلوان منها ، فترك الإسلام والمسلمين بذلك فراغًا ملأه الفقه الغربيّ الحديث ففاز بالسبق في هذا المجال ، مع ما أضاف إلى هذه الفكرة من فرعيات أخرى !! .

ولو كان المؤلف قد قصد من قوله هذا التدوين المتبع الآن في الدراسات القانونية ، كتقسيم المحتوى إلى أبواب ومواد ، وتقسيم المواد إلى فقرات ، مع مراعاة الوحدة أو التجانس في السرد ، لو كان قد أراد هذا فهو على شعبة من صواب ، ولكن ملاحظته هذه لا تصم الإسلام بالقصور في حقول حقوق الإنسان .

لكنه قصد خلو التشريع الإسلاميّ من تقرير تلك الحقوق أصلاً ، وإن خالف هذا في موضع آخر .

وتولد عن هذه الفكرة فكرة أخرى هي أن ما في الإسلام من حقوق الإنسان مصدره الشريعة الإسلامية ، لا القانون الطبيعيّ كما هو الشأن في الدراسات الوضعية الحديثة .

وفي مواجهة هذه الدعاوى نقول :

إن حقوق الإنسان كما أرادها الله للبشر مبثوثة في آيات الذكر الحكيم، حسبما يقتضيه البيان القرآنيّ من دقائق وحكم وأسرار وهي مسوقة في إطار أخلاقي مفعم بالمشاعر الفياضة ، والمقاصد النبيلة ، موزعة باقتصاد

على مقامات الأحوال وتناسب المعاني ، سواء في ذلك ما كان في علاقات الأفراد أو الأسر ، أو الشعوب والأمم، سلمًا وحربًا .

وبعض سور القرآن احتشدت فيها منظومات وفيرة من هذه الحقوق ، نلفت الأنظار إلى بعض منها :

(سورة البقرة - سورة النساء - سورة المائدة -سورة التوبة - سورة النحل - سورة الإسراء - سورة النور - سورة الحجرات) .

بعضها حفل بما يسمى بالقانون الدولي ، كما في المائدة والتوبة ، وبعضها حفل بالحقوق الفردية كما في النور والحجرات .

ومن كليات هذه الحقوق العدل ، والحرية ، والمساواة ، وتحمل كل فرد مسئولية ما كسب ، دون أن يتحمل إنسان مسئولية غيره أو يجني ثمرة عمل غيره إلخ . . إلخ .

وفي الحديث النبويّ تأصيل وتوكيد لتلك الحقوق ، ويكفي في ذلك ما ورد منها في خطبته الجامعة في حجة الوداع ، وهي أول وثيقة بشرية تقر وتؤكد أصول وكليات حقوق الإنسان .

أما مؤلفات الفقهاء - وهي بحر خضم يصعب السبح فيها - فقد كثر فيها الحديث عن حقوق الإنسان كثرة مستفيضة ، ومن أبرز ما نصوا عليه خمسة حقوق أولوها عناية فائقة حين أطلقوا عليها مصطلح « الضرورات الخمس » ، وهي كما نصوا عليها :

- حفظ النفس روحًا وجسمًا وأطرافًا .
- حفظ النسل .
- حفظ المال .
- حفظ الدين .
- حفظ العقل .

ووسيلة حفظ الحق الأول هو القصاص من الجاني المتعمد.

ووسيلة حفظ الحق الثاني هو رجم الجاني حتى الموت ، أو جلده .

ووسيلة حفظ الحق الثالث هو قطع يد السارق وتعزير المختلس والمغتصب مع رد ما أخذاه .

ووسيلة حفظ الحق الرابع قتال من طعن في الدين وقتل المرتد بعد نصحه وإزالة الشبهات التي جعلته يرتد ، مع إصراره على ردته .

ووسيلة حفظ الحق الخامس حد شرب الخمر ، وتغريم من أذهب عقل غيره بفعل متعمد منه دية نفس كاملة .

هذا غيض من فيض من حقوق الإنسان في الإسلام ، يتضح منه عناية الإسلام برعاية الإنسان ، واحترام إنسانيته ، وتجريم الاعتداء عليها ، ولو كان بمجرد الترويع والتخويف .

أما صنعة الفكر الحديث في هذا المجال -وأبرزه وأشهره وأعمه وثيقة حقوق الإنسان العالمية- فهي تجميع لما تفرق في التشريع والفقه الإسلاميّ ، ولم تأت الوثيقة بشيء لم يقرره الإسلام، ما عدا ما فيه مخالفة له ، وهو نادر فيها .

ولي في هذا المجال تجربة شخصية ، أرجعت فيها كل حق نصت عليه الوثيقة الدولية إلى مصدره في التشريع والفقه الإسلاميّ ، ونشرت هذه الدراسة صحيفة أسبوعية اسمها « الوفديين » كان يصدرها شباب حزب الوفد الجديد في أوائل الثمانينات في أربع حلقات متتابعة ، وأسفرت الدراسة عن توافق ما في الوثيقة الدولية مع ما قرره الإسلام ، إلا في ثلاث مواد هي التي أشار إليها المؤلف من قبل .

فمثلاً تحرير الرقيق ، أو إلغاء نظام الرق إنما قرره الإسلام ، وتخلص منه بالتدريج ، والتزم العالم الإسلاميّ بما قضى به الله في مسألة الرق ، ولكن المجتمعات غير الإسلامية كان الرق فاشيًا فيها .

فجاءت وثيقة حقوق الإنسان العالمية ، وحظرت استمرار ذلك النظام وما هي في هذا الحظر إلا منفذة عمليًا للتشريع القرآنيّ ، الذي سبق هذه الخطوة العملية بأكثر من ثلاثة عشر قرنًا .

ولو كان المؤلف قد استوعب ما شرعه الإسلام -قرآنًا ، وسنة ، وفقهًا في هذا المجال- ما كتب مما كتب حول حقوق الإنسان حرفًا واحدًا.

والإسلام لم يقرر حقوقًا للمسلمين فحسب ، بل شمل نظام الحقوق فيه المسلمين وغير المسلمين ، وهذا من البدائه التي لا تخفى على أحد .

والمسائل التي رتب فيها حقوقًا على أساس الدين والعقيدة نادرة، منها حظر زواج المسلمة من غير المسلم ، وعلة هذا الحظر أن الولد في الإسلام يتبع أباه في الدين والنسب ، ويتبع أمه في الرق والحرية ، فلو تزوجت المسلمة بيهوديّ أو نصرانيّ لكانت ذريتها يهودية أو نصرانية ، واليهودية والنصرانية لا تؤمنان برسالة محمد ﷺ ، فمن حق الإسلام أن يحتفظ بأتباعه ، ولا يلام الإسلام على ذلك ؛ لأن مسلك أهل الكتاب كذلك .

ومنها أن اختلاف الدين يمنع التوارث بين الأقارب ، ولم يقصر الإسلام هذا المبدأ بمنع إرث غير المسلم من المسلم ، بل عممه ، فمنع إرث المسلم من قريبه اليهوديّ أو النصرانيّ ، ولو كان الميت أحد والديه ، فأي عيب يؤخذ على الإسلام في ذلك ؟! .

ومما نلفت إليه النظر أن الرسول الخاتم ﷺ - عقيب قدومه المدينة- عقد معاهدات مع اليهود ، ونص في تلك المعاهدات أن اليهود يكوِّنون أمة مع المؤمنين ، مع إقرارهم على عقيدتهم وحرياتهم في أداء شعائرهم ، وأن لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم ، فهل بعد هذا من تسامح ورحابة صدر ؟ .

وكما عاب المؤلف على الإسلام والمسلمين قصورهم - حسب ما يرى- في حقل حقوق الإنسان ، عابهم في مجال الاقتصاد والدراسات

الاقتصادية ، وهو يدمج حديثه عن الاقتصاد بالحديث عن الفقه السياسيّ في تصور قيام الدولة ، وفي ذلك يقول :

«موقف المسلمين من الدولة والاقتصاد كئيب نفس الدرجة - يعني درجة قصورهم في مجال حقوق الإنسان - غالبًا ما يكون غير مفهوم ، مهما حاولنا فهمه بصدق ، فبالرغم من تأسيس محمد ﷺ دولة فيدرالية في المدينة عام ٦٢٢م يصعب على المسلمين شرح كيف يكون شكل الدولة في نهاية القرن العشرين » [ص٥٧] .

ونحن -تيسيرًا للعرض- نؤثر أن لا ندمج بين الموضوعين (الاقتصاد - الدولة) ، بل نفرد كلاً منهما بحديث خاص ، ولنبدأ بالدولة ، أو ما يسمى بالفقه السياسيّ الدستوريّ الآن .

والمؤلف عرض بعض العناصر التي تختص بمفهوم الدولة في الإسلام كالشورى ، والعدل ، رأي الأكثرية ، ثم تساءل : أي النظم السياسية الآن تناسب شكل الدولة في الإسلام.

النظم الملكية ، أم النظم الجمهورية الديمقراطية ، أم النظم الاستبدادية (حكم الفرد) ، وله رؤى صائبة في بعض ما أبداه من آراء .

والمهمة الأساسية التي نواجهها هنا هي تبرئة الإسلام من الإهمال الذي تصوره المؤلف في وضع منهج لقيام الدولة الإسلامية، من حيث الشكل ، ومن حيث المضمون .

ودفع ما توهمه الدكتور مراد ميسور من أقصر طريق بقراءة الواقع في حياة النبيّ ﷺ ، ودولة الخلفاء الراشدين من بعده ، ففي هذه الحقبة نضج مفهوم الدولة العصرية في أرقى صورها شكلاً ومضمونًا .

فهي دولة لم تقم على أسس دستورية بشرية سابقة عليها ، وإنما قامت على أسس عقدية وخلقية جاء بها الإسلام ، في كتاب الله العزيز ، وسنة رسوله الكريم القولية والعملية والتطبيقات العملية في عصر الخلفاء

الراشدين ، ومجتمع الصحابة (رضوان الله عليهم) .

والدولة العصرية - الآن - تقوم على عناصر مادية ومعنوية وأبرزها :

● أرض تملكها الدولة ، وتتخذ فيها مجالاً للنشاط والحركة ولا بد أن يكون لها حدود تميزها عن غيرها ، فضلاً عن التقسيمات الجغرافية والإدارية من الداخل .

● شعب يصلح لأن تقوم على طاقاته وكوادره وخصائصه دولة يعترف بها غيرها .

● رئيس يكون هو الموكول إليه رعاية مصالح الدولة الخاصة بالأفراد، والعامة لشئون الدولة كلها ، يرجع إليه معاونوه - أفرادًا ومؤسسات - في الأمور المهمة ، التي تخص الدولة في الداخل والخارج .

● جيش مدرب ومنظم منوط به دفع الخطر عن الدولة من الخارج.

● جهاز أمني (شرطة) لحماية الأمن العام والخاص .

● قيم ومبادئ دستورية يقوم على هداها النظام العام للدولة في إطار السلطات الثلاث :

السلطة التشريعية .

السلطة القضائية .

السلطة التنفيذية .

● طريقة مخصوصة في اختيار الرئيس العام للدولة ، وتقليده مهام هذا المنصب الرفيع .

● سيادة تتمتع بها الدولة على أرضها ككيان مستقل عن الآخرين .

● جهاز أو أجهزة رقابية لضمان سير العمل وفق مبادئ الدستور .

هذه هي خطوط العرض والطول في تكوين الدول الديمقراطية الحديثة .

فإذا نظرنا في الدولة الإسلامية في حياة النبيّ ﷺ وفي عصر الخلفاء الراشدين ، ظفرنا بهذه الأسس التي تقوم عليها الدولة العصرية ، مع الفوارق الجوهرية بين واقعية الدولة الإسلامية وأصول قيامها ، وبين واقعيات الدول غير الإسلامية وأصول قيامها .

● فالأرض في الدولة الإسلامية كانت هي المدينة المنورة بعد الهجرة، ثم انضمت إليها مكة المكرمة ، وشبه الجزيرة العربية بعد الهجرة ، هذا في حياة النبيّ ﷺ .

أما في عصر الخلفاء الراشدين وخلفاء الدولتين الأموية والعباسية ، فقد اتسعت رقعة الأراضي الخاضعة لسيادة الدولة الإسلامية أضعاف أضعاف ما كانت عليه في صدر الإسلام .

وفي عصر صدر الإسلام كانت عاصمة الدولة الإسلامية هي المدينة المنورة، فدمشق في عصر الدولة الأموية، فبغداد في عصر الدولة العباسية.

أما الشعب فكان في أول الأمر هم المهاجرين والأنصار ، ثم امتد فشمل أفرادًا وشعوبًا من أجناس أخرى غير العرب ، بفضل انتشار الدعوة خارج شبه الجزيرة .

ورئيس الدولة كان هو الرسول ﷺ ثم أبا بكر فعمر بن الخطاب ، فعثمان بن عفان ، فعليّ بن أبي طالب - رضي الله عنهم - ، وتعتبر الدولة الإسلامية في صدر الإسلام مثلاً أعلى يحتذى به .

أما الجيش فكان مكونًا من كل قادر على حمل السلاح ، مدرب على فنون القتال ؛ لأن الإسلام عبأ كل الأفراد ليجاهدوا في سبيل الله ، ورفع شأن الجهاد والشهداء مكانًا عليًا.

وكان القائد الأعلى للجيش هو رئيس الدولة بلا نزاع، وقد حظي الجيش في صدر الإسلام بتنظيم رائع كإمارة الجيش، وحملة الرايات، والميمنة، والميسرة، والساقة، والمؤخرة، وخطط الكر والفر الخداعيّ للعدو.

والجهاز الأمني كـان قوامه الأمر بالمعروف والنـهي عن المنكر وحراسة الثغور والعسس الليلي (تفقد الأحوال) ، ومراقبة الأسواق ، ودقة الإشراف عليها، وكان النـبيّ ﷺ يقوم بنفسه ببعض هذه المهام، ثم حـذا حذوه عمر ابن الخطاب -رضي الله عنه- .

وقد تطور هذا النظام إلى ما عرف «بالشرطة» فيما بعد .

أما القيم والمبادئ العامة (الدستـورية) فكان للدولة الإسلامية فيها منذ عهد الرسول مصدران لا ثالث لهما :

المصدر الأول : كتاب الله العزيز (القرآن العظيم).

المصدر الثاني : سنة رسوله الكريم محمد ﷺ .

هما دستور الأمة في كل الشئون ، ولم يكن للدولة الإسلامية دستور مكتوب غير ما ورد في الكتاب والسنة .

والدولة الإسلامية رائدة في هذا المجال ؛ لأنها تستمـد قيمها ومبادئها في كل شـئون الحـياة من منبع سـمـاوي لا يضل ولا ينسى ولا تعتـرف بما يسمى الآن «بالتشـريع الوضعي» ، الذي يقرره بشر ، وهم غير مـعصومين من الخطأ ، ولا من اتباع الأهواء .

أما الطريقة أو المنهج الذي تسلكه الدولة في اختـيار رئيسها الأعلى ، فلم يرد فيه نص شرعي ، لا في الكتاب ولا في السنة ، وقد أسفر التطبيق العملـي في السنة ، وفي عصـر الخلفاء عن ثلاث طرق ، تم من خـلالها اختيار الخليفة، أو الأمير ، أو الإمام .

فالرسول ﷺ توفي ولم يعين شخصًا بعينه ليكون خليفة له .

وفي هذا التـرك مبـدأ دسـتوري إسـلامي عظيم الدلالة مـعناه - في إيجاز- أن الأمر متروك للأمة في اختيار ولاة أمرها ، ولو كان الرسول ﷺ قد عين شخصًا ما لكان ذلك إيذانًا بأن تكون الرياسة العليا للدولة في نسل هذا الشخص ، أو في عـشيرته إلى يوم القـيامة ، وبهـذا يُسلب من الأمة

حقها في اختيار وليّ أمرها الأعلى .

مارست الأمة حقها هذا، فاختارت أبا بكر - رضي الله عنه - ليكون أول خليفة للرسول عليه الصلاة والسلام ، فبايعته الأمة بعد تشاور عام .

وحين أحس أبو بكر بدنو أجله قام باستشارة كبار الصحابة ثم عهد بها إلى عمر بن الخطاب لصفات كانت فيه ، وقد أمضت الأمة عهد أبي بكر باختيارها ، ولو شاءت لم تمضه ؛ لأن عهد أبي بكر لعمر - رضي الله عنهما - لم يكن ملزمًا لها ، ولكنها رأت أن عمر بن الخطاب أصلح الناس لتولي هذا الأمر .

أما عمر بن الخطاب فلم يترك التعيين ، كما صنع النبيّ ﷺ ، ولم يحدد شخص الخليفة من بعده ، كما صنع أبو بكر - رضي الله عنهما -، وإنما أضاف إلى التجربتين ثالثة :

فقد رشح للخلافة ستة من أصحاب رسول الله ﷺ ، يجمعهم وصف واحد: «أن رسول الله ﷺ مات وهو عنهم راض» ، وكفى بذلك فضلاً .

ثم أوصاهم ألا تمضي عليهم ثلاثة أيام بعد وفاته إلا وقد اختاروا واحدًا منهم ليتولى أمر المسلمين، وكان عبدالرحمن بن عوف واحدًا منهم، فخلع نفسه من الترشيح، نظير أن يتركوا الأمر له ، فيقوم باستشارة أصحاب رسول الله في من يكون خليفة ، فنزلوا على أمره ، وقام عبدالرحمن بمشاورات واسعة ، استطلع فيها جميع الآراء . وقبل أن تنتهي المدة التي حددها عمر أعلن عبدالرحمن بن عوف نتيجة مشاوراته الواسعة، وهي :

اختيار عثمان بن عفان خليفة ثالثًا للنبيّ ﷺ ، فتوافد الناس على مبايعته من أهل المدينة ، ومن الذين قدموا إليها بمناسبة الاعتداء على عمر ، الذي هز مشاعر المسلمين في كل مكان .

هذه الطرق الثلاث تسفر عن حقيقتين رائعتين :

الأولى : أن تنصيب ولاة أمر المسلمين لا يكون بنص شرعيّ وإنما باختيار الأمة بإرادتها الحرة .

الثانية : أن الشرط في القيادة العليا للدولة هو الكفاءة للقيام بمهام هذا المنصب الجليل ، وكلمة « كفاءة » هنا عامة ، لا تتحقق إلا بطائفة من الصفات الحميدة التي تؤهل صاحبها أن يكون الإمام الأعظم لدولة قامت على هدى من وحي الله الأمين .

ومن عناصر الدولة العصرية : السيادة ، وهي كلمة ، أو مصطلح يطلق الآن في الفقه الدستوريّ السياسيّ ، ويراد منها أحد معنيين غير مستويين في الاستعمال والشيوع ، والشائع منهما مؤسس على غير الشائع .

فأكثر ما يراد من كلمة السيادة هو استقلال الدولة وسلامتها من التبعية، وهيمنتها التامة على كل شئونها وحرية التصرف في شئونها الداخلية، ورأيها النابع من إرادتها الحرة في الشئون الخارجية ، ومنظمات هيئة الأمم ، والمحافل الدولية ، أما غير الشائع فيراد من كلمة السيادة فيه سند الحكم في الدولة ، أو المصدر الذي يستمد منه حاكم الدولة الأعلى ومعاونوه سلطتهم في الإدارة والتوجيه .

وهذا المعنى مع ندرة شيوعه هو الأساس للمعنى الأول ، ومركزه الذي يتوسط كل دوائره من أعمها إلى أخصها .

وقد نتج هذا المبدأ الذائع في الفقه الدستوري السياسي ، وهو أن «الشعب هو مصدر السلطات» .

وفي غير نظام الحكم في الإسلام ـ أعني في نظم الحكم الوضعية ـ يراد من هذا المبدأ : أن الشعب أو الأمة هي كل السلطات ، وهذا يشمل مجالين :

- الشعب مصدر السلطات في اختيار منظومة القواعد والمبادئ والقيم

التي يلتزم بها النظام في الإدارة والعمل ،وكل خروج عن هذه المنظومة يعد مخالفًا للدستور .

- الشعب مصدر السلطات في اختيار الحاكم الأعلى وكبار معاونيه أو بمعنى آخر : في الهيكل البشري الذي تتكون منه الحكومة أما في نظام الحكم الإسلامي ، فإن الإسلام يفرق بين المجالين المتقدم ذكرهما تفرقة حاسمة ، فيرى أحد المجالين ثابتًا ، وهو منهج الحكم الواجب الاتباع ، أو منظومة القواعد والمبادئ والقيم التي يلتزم بها الهيكل الإداري البشري .

فهذا المجال ليست الأمة فيه مصدر سلطات ، بل ينبغي على الأمة وولاة أمرها الخضوع التام لشريعة الله ، أو ما في الكتاب والسنة ، وهما مصدر كل تشريع في الإسلام ، وعلى علماء الأمة أن يستنبطوا منهما أحكامًا مناسبة لكل مستجدات الحياة وطريق الاستنباط هو الاجتهاد ، وكل اجتهاد لا بد له من سند شرعي ، فإن لم يكن له ذلك السند فهو باطل .

أما المجال الثاني - وهو اختيار ولاة الأمر ، فيرى الإسلام أنه مجال متحرك ، وهو - وحده - مجال سلطة الأمة ، وهذه السلطة تخول للأمة الحقوق الآتية :

أ - اختيار ولاة أمرها على أسس متفق عليها أصوليًا .

ب - مراقبة ولاة الأمر وهم يمارسون مهامهم .

جـ - توجيه النصح لهم إذا قصّروا أو أخطأوا أو انحرفوا عن منهج الحكم الذي شرعه الله .

د - عزلهم إذا كان الخطأ جسيمًا ولم يستجيبوا للنصح .

هذا ، والإجماع القائم على ما شرعه الله في الإسلام هو أن الإمام (الرئيس الأعلى للدوله الإسلامية) إنما هو وكيل حقيقي عن الأمة ، وأن عقد الوكالة بيد الأمة ، وغير ملزم لها ، ولها حق فسخه إذا لم يلتزم الإمام بشروط العقد ، اللذين يجمعهما قول علماء الأمة وفقهائها

وأصولييها في تعريف الإمامة أو الخلافة : «إنها نيابة عن صاحب الرسالة في **حراسة الدين ، وسياسة الدنيا** » .

وبهذا يتميز نظام الحكم في الإسلام عن النظم القديمة ، التي تعتبر الحكام ظل الله في الأرض ، وأنهم معصومون من الخطأ .

ففي المسيحية مذهبان في شرح النظم الحكومية :

أحدهما : ينوط السيادة بالسلطة الدينية قائمًا بها رجال الدين .

وثانيهما : ينوط السيادة بالملوك موكلين بها من قبل الله .

وهو ما يسمونه « الحكم بالحق الإلهيّ » ؟! .

ثم حدث في القرن السادس عشر الميلادي تطور أدخل الرعية (الشعب) في مصادر السيادة، وكان من هؤلاء المجددين هوبرت لانجيه الفرنسيّ، وتوماس هوبز، وجون لوك الإنجليزيّ، كان هؤلاء هم الرواد الذين أفسحوا مكانًا للشعوب في مجال السيادة، على اختلاف بينهم في بعض الفروع، وبفضل جهودهم برز المبدأ المعروف «الشعب هو مصدر السلطات».

ونحسب أن هذا التطور كان امتدادًا لنظام الحكم الإسلاميّ الذي وضعت أسسه في حياة النبيّ ﷺ، وظهرت تطبيقاته الرشيدة في عصر الخلفاء الراشدين .

أما المعارضة والأحزاب فلا يضيق بهما الإسلام، وكان المؤلف (د. مراد هوفمان) حين اقترح على نظام الحكم في الإسلام أن يسمح بالمعارضة، وقيام الأحزاب [ص٤٩] -غير صائب في ما قال ، وذلك لاعتبارين:

الأول : لأنه فهم أن المعارضة لا يمكن حدوثها إلا من خلال حزب أو أحزاب تعرف بأنها «أحزاب معارضة» .

الثاني : حيث توهم أن نظام الحكم الإسلاميّ لم يمارس منهج المعارضة عبر تاريخ وجوده .

لأن المعارضة موجودة منذ صدر الإسلام ، بل وفي حياة النبيّ ﷺ .

وبدون إطالة نشير إلى الوقائع الآتية :

● ما حدث عام الحديبيــة من اعتراض على الصلح الذي أمضاه النبيّ ﷺ .

● في غــزوة بدر في مســألة التصــرف في أســرى المشــركين ، حين عارض عمر -رضي الله عنه- ما رآه النبيّ ﷺ وأبو بكر من أخذ الفداء ممن كان قادرًا .

● في غــزوة أحــد حين رأى فــريق الدفاع عــن المدينة من الداخل ، وعارض فريق آخر ، واستصوب ملاقاة العدو خارج المدينة .

● وفي غــزوة بدر - كذلك - حين أشــار الحبــاب بن المنذر بتحــول الجــيش من المكان الذي عــسكر فــيــه النــبيّ ﷺ ، إلى مكان آخــر أنسب للقتال، وقد استصوب النبيّ ﷺ رأيه وأمر بإنفاذه .

● في موادعة بني غطــفان ، حيث كتب النبيّ ﷺ لهم كتــاباً بمنحهم بعضًا من ثمار المدينة؛ حتى لا يكونوا عونًا للعدو على أهلها .

عــرض النبيّ ﷺ هذا الاتفــاق عــلى « الســعــدين» زعــيــمي الأوس والخزرج، لكن الســعدين بعــد استجــلاء الأمر رفضــا هذا الاتفاق ومــزقا الصحيفة التي كتب فيها ، فنزل ﷺ على رأيهما .

● في خلافــة أبي بكر الصديق عارضه كــبار الصحابة ، ومنهــم عمر -رضي الله عنه- في عزمــه على قتال مــانعي الزكاة ، ومــازال يشرح لهم وجهة نظره حتى وافقوه جميعًا .

● وفي تأمير أســامة بن زيد على جيش كان فيــه من هو أكبر منه سنًا (كان عمــره ١٨ سنة) ، عارضه الصحابة بشدة ، لــكن أبا بكر غلبهم بقوة حجته ، فوافقوه جميعًا .

● وقد عارضت امــرأة عمر بن الخطاب لما دعا إلى عــدم التغالي في

مهـور النساء ، وكان ذلك في جـمع من الناس ، فرجع عـمر عن رأيه لما رأى قوة حجتها .

● وفي عهد عـثمان - رضي الله عنه - اشتدت المعـارضة ، وأحصى عليه معارضوه ستًا وعشرين مخـالفة ، فما كان من عثمان إلا أن جمع كل معارضـيه وعقد لهم مثل مـا يسمى الآن (مؤتمر صحـفي)، وسمع منهم ما أخـذوه عليه مـسألة مـسألة ، ورد على كل ما قـالوه فظهـرت لهم براءته وانصرفوا وهم راضون عنه ، ثم حدث مـا حدث من فتن دخيلة على حياة المسلمين في ذلك الوقت .

لقد وجدت المـعارضة بدون أحزاب ، والمعارضـة في الإسلام لا يلزم أن تسبقها أحزاب ، بل كل صاحب رأي كان من حقه أن يكون معارضًا أو يكون مؤيدًا حسبما يقتنع به .

ولهذا كانـت المعارضة نزيهة ، تسـتهدف الخير والصـواب ، وليست معـارضة تضع على عينيـها «نظارة سوداء »، تبحث بـها عن العيوب بغـية التشهير .

إن شيـئًا واحـدًا لو أحاط الدكـتور «هوفـمان» بكل مـعانيـه ، وهو «الشورى» - لانصرف عما قاله في شأن المعارضة .

الشورى كـما قال هو من أعمـدة الحكم في الإسلام ، وهذا حق ، فلماذا إذن يقترح على الإسلام أن يسمح بقيام حزب للمعارضة ؟! .

يا دكتور مراد : إن فقه الدولة في الإسـلام ولد بالغًا رشيدًا من عصر صدر الإسلام ، في كل ما تحتاج إليه الدولة في الداخل ، وفي الخارج .

في الداخل : تجد الفقه الإسلاميّ يـستوعب كل نشاط الأفراد ، وكل الجماعة (الشعب والأمة) .

وفي الخارج : تجد في الشريعة الإسلامية ما يحدد علاقة الدولة بغيرها من الدول ، سلمًـا وحـربًا ، ولولا ضيق المـقام لوضـعنا النقط فـوق كل

الحروف ، وفيما أوجزناه ما يبرئ الإسلام من الاتهام بالقصور في الفقه الدستوري السياسي .

● وفصل السلطات الثلاث أمر مقرر في الإسلام نظرًا وتطبيقًا وبخاصة القضاء، وللإسلام في فقه القضاء وإجراءات التقاضي وتنظيماته ثروة تشريعية هائلة، ونصوص ثابتة ودراسات جادة تتناول أصول القضاء وفروعه ولولا خشية الإطالة -هنا- لذكرنا حقائق كثيرة ومفصلة، ولكننا نشير إلى بعض المصادر - بعد القرآن والسنة - فيها إقناع وإمتاع لكل مطلع عليها :

فأولاً : وصية عمر بن الخطاب في أصول القضاء وآدابه ودرجاته التي بعث بها إلى القاضي المسلم أبي موسى الأشعريّ ، ثم إلى شروحها الرائعة المستفيضة التي قام بها الإمام ابن قيم الجوزية في كتابه النفيس المسمى « إعلام الموقعين » وقد وضع عنوانًا لذلك هو : خطاب عمر .

وثانيًا : كتاب ابن فرحون المالكيّ ، المسمى « تبصرة الحكام» ، وهو سفر حافل بآداب القضاء والتقاضي ، وإجراءاته ، وهو يشبه قانون الإجراءات المعروف بين القضاة والمحامين الآن ، ومما يذكر أن النظام القضائي في الإسلام سبق الفكر المعاصر في تكريم القضاة ؛ فكان الخلفاء يوسعون على القضاة في أرزاقهم أكثر من أي فئة أخرى في الدولة ، ضمانًا لنزاهة القضاة والقضاء معًا ، وحتى يكون أرفع الناس عن قبول الهدايا ، أو الرشاوي من الخصوم .

كما كانوا لا يرضون للقضاة دخول الأسواق ، أو شراء حاجيات أمرهم بأنفسهم توفيرًا لوقارهم ، وبعدهم عن الاختلاط بالعامة حرصًا على بقاء هيبتهم عند الناس .

وفي أمهات مراجع السياسة الشرعية ، يذكر واضعوها ولاية القضاء مستقلة عما قبلها وعما بعدها من ولايات ، وليرجع الدكتور مراد هوفمان إلى كتابي «السياسة الشرعية» للإمام ابن تيمية ، و«الأحكام السلطانية »

للماوردي ، ليرى بنفسه أن جميع الولايات لها مهام خاصة تقصر نشاطها عليها ، ولا تتدخل في مهام غيرها ، حتى الولايات التي تنتمي إلى ما يسمى الآن «بالسلطة التنفيذية» .

فمن الحيف الظاهر على الإسلام أن يقال: إن وضعه ورؤاه في نظام الدولة كئيب ؟ وكيف يكون كئيبًا وهو رائد للفكر الوضعي الحديث في أسس الفقه الدستوري السياسي وغيره ، وللأستاذ الدكتور محمد عبدالله دراز - رحمه الله - مبحث ممتاز في مبادئ العلاقات الدولية في الإسلام ، كان مستنده فيه النصوص الشرعية - قرآنًا وسنة - ثم مذاهب الفقهاء وعلماء الأصول ، وقد ألقي هذا البحث في مؤتمر عالمي ، وهو منشور في كتابه الموقوف على الدراسات الاجتماعية في الإسلام .

ومثله كتاب « السياسة الشرعية في الإسلام» للمرحوم عبدالوهاب خلاف ، كما شمل كثيرًا من هذه المسائل كتاب « الخلافة الإسلامية» للأستاذ رشيد رضا ، وغيره من المصنفات العديدة ، التي وضعت خصيصًا لفقه الإمامة العظمى في الإسلام ، ونحوه كتاب « نظام الحكم في الإسلام» للمرحوم الدكتور محمد يوسف موسى .

ونتوقف عند هذا الحد في رد اعتبار الإسلام من النقد «البريء» الذي وجهه إليه الأستاذ الدكتور مراد هوفمان في مبحث نظام الدولة .

ونحن على يقين أن المؤلف إذا وسَّع من دائرة الاطلاع فسوف يكون له موقف آخر ، غير هذا الذي أبداه هنا ، عفا الله عنا وعنه .

● أما مفهوم السيادة في الفقه الدستوري السياسي «نظام الدولة» فهو في الإسلام من طراز فريد ، علا به على جميع النظم الوضعية ؛ فليست الأمة فيه مصدر السلطات بلا ضوابط ، وليست الأمة فيه مسلوبة السلطة بلا ضوابط .

الأمة في الإسلام مصدر السلطات في الجانب المتحرك من جانبي المبدأ

المعروف (الأمة مصدر السلطات)؛ فهي فعلاً مصدر السلطات في اختيار ولاة الأمر، أو الجهاز الإداري البشري تختارهم بإرادتها الحرة، وتراقبهم، وتمدهم بالعون والطاعة إذا التزموا بمهامهم (حراسة الدين ، وسياسة الدنيا على هدى من الله ورسوله ، ولها حق عزلهم إذا أخلوا بمسئولياتهم) .

والأمة ليست مصدر سلطات في منهج الحكم، الذي تلتزم هي به، ويلتزم به ولاة أمرها .

ففي الإسلام سلطة عليا، فوق سلطة الأمة، وفوق سلطة ولاة أمرها.

هذا المفهوم الإسلاميّ ليس له نظير في النظم الوضعية التي تستلب حقوق الله ، وتجعلها في أيدي البشر ، ومن النصوص المقدسة التي قررت هذا المنهج قوله تعالى : **﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ...﴾** [النساء : ٥٩] .

فنظام الدولة في الإسلام ليس مستعاراً من خارج الإسلام ، وهو نظام فيه من أسس العدل وضماناته ما ليس في غيره؛ لأن السيادة المخولة للأمة ، ولولاة أمرها سيادة خاضعة لسيادة أقوى منها ، لا يعزب عنها شيء في الأرض، ولا في السماء وهي مسئولة أمامها يوم يقوم الناس لرب العالمين .

الاقتصاد :

قضى الدكتور هوفمان على النظام المالي (الاقتصاد) في الإسلام بأن حظ الإسلام منه كئيب ، كما قضى بذلك على حظ الإسلام من تشريعات حقوق الإنسان .

وقد رأينا في الصحائف المتقدمة كيف جانبه الصواب فيما ذهب إليه من غمط الإسلام حقه في تشريعات الدولة (الفقه الدستوري) ، بما في ذلك وضع الإنسان وحقوقه في الإسلام .

وقد جانبه الصواب - كذلك - في هذا الفرع ، الذي ألمح فيه إلى كآبة حظ الإسلام من التشريعات الاقتصادية .

والرجل -كما قلنا مرات- حسن النية في كل ما يكتب عن الإسلام، فهو إذن مجتهد من فئة الأجر الواحد ، لا من فئة الأجرين .

ومن الجدير بالذكر أن المؤلف كثير التردد بين ما يثبته ، وما ينفيه ، وهذا ما صنعه في حديثه عن التشريعات الاقتصادية في الإسلام ، لكن الذي نتصدى إليه - هنا - هو الحيف الذي أصاب الإسلام من وصفه بأن حظه في الاقتصاد كئيب .

ولو أن المؤلف وسّع نظرته ، وعمّق فكره ، وهو يدرس هذا الجانب في الإسلام لبدا له ما يروعه ، ولأدرك أن النظام الاقتصادي في الإسلام فيه من المزايا والحسنات ما ليس له نظير في أي نظام اقتصادي وضعي آخر ، أيًا كان رأسماليًا أو اشتراكيًا شيوعيًا ، ولأدرك أنه يخلو من جميع العيوب والمساوئ التي شاعت فيما عداه .

أو بعبارة أخرى : إنه نظام من طراز فريد ، فيه ما ليس في غيره من محاسن ، ويخلو مما في غيره من عيوب ومساوئ.

إنه نظام يُخضع المال لقيم ومبادئ سامية في مراحله الثلاث :

- مرحلة جمع المال وكسبه.
- مرحلة المال وهو مجموع مكسوب .
- مرحلة الإنفاق أو التصرف في المال المجموع المكسوب .

ففي مرحلة جمع المال وكسبه ، منع الإسلام الكسب من غير الطرق المأذون بها ، أو الوجوه غير المشروعة .

فلا يجوز كسب المال عن طريق الغش ، أو السرقة ، أو النهب ، أو الغصب ، أو الاختلاس ، أو الرشوة ، وكل معاملة يكون فيها ظلم

كالتغالي في الأسعار ، والأجور - فكسب المال عن طريقها حرام وإن كانت عن رضا من الطرفين كالربا ، فهذا كله سحت عواقبه وخيمة ، أما الطرق المشروعة فهي العمل للغير ، كالتوظف والعمالة ، أو العمل للنفس كالزراعة ، والصناعة ، والتجارة ، والصيد .

ثم الإرث، والهبة ، والهدية ، والصدقة ، والوقف ، والمنيحة ، والزكاة لمستحقيها .

ويجمع هذا كله أن يكون كسب المال عن «حق» تقره شريعة الله الحكيم .

وفي جميع العمليات التبادلية بين طرفين ينبغي أن يلاحظ هذه القاعدة الجامعة : «**لا ضرر ولا ضرار**» .

وفي مرحلة حيازة المال في اليد « المال بعد جمعه وكسبه» نجد للإسلام توجيهًا رفيع المستوى ، لا يماثله فيه أي نظام سواه ؛ فالرأسمالية تجعل المال المجموع ملكًا خالصًا لحائزه ، لا سلطان لأحد عليه ، يفعل فيه كيف يشاء، بلا رقيب ، ولا معقب ، وقد ترتب على هذا طغيان الأغنياء ، وسيطرة رأس المال على أسواق العرض والطلب ، وولّد عندهم الجشع ، واسترقاق الناس والنظام الشيوعي يكدس المال في قبضة « الحزب» مع حرمان الأفراد من حق التملك ، وقتل المواهب لديهم ، وخنق إراداتهم حتى لكأنهم أتراس صماء ، تدور دورانًا قهريًا في آلة صماء .

فهما نظامان يسير كل منهما عكس الآخر ، وينشأ عنهما مساوئ لا حصر لها ، ويجنحان عن الفطرة الإنسانية ، التي فطر الله الناس عليها .

أما النظام الاقتصادي في الإسلام ، فبعد أن طهّر مصادر الكسب ، ونقّاها من كل خبث ، فإنه يخضع المال المجموع بيد حائزيه من تلك المصادر النزيهة لتوجيه صارم يكسر به طغيان الذين حازوا ذلك المال من جهة ، ويحميه -وهو في حيازتهم- من جهة أخرى .

ازدواج الملكية:

في النظام الرأسمالي حائز المال مالك له ملكية خاصة ، تخلو من كل القيود التي تمس مطلقية هذه الملكية ، وتجعله صاحب إرادة حرة في التصرف في ذلك المال ، بحيث لا يخشى أية مسئولية يخضع لها من الخارج .

وفي النظام الشيوعي لا ملكية خاصة لأحد الأفراد ، وإنما الملكية للدولة ممثلة في « الحزب الحاكم ».

أما الإسلام فالملكية فيه مزدوجة ، سواء كان المالك أفرادًا طبيعيين ، أو اعتباريين .

فبالنظر لموقف المالك أمام الله فإن علاقته بالمال علاقة الوكيل الذي يعمل في مال غيره . ليس له حق التصرف فيه إلا وفق ما خوله إياه الموكل من صلاحيات، وهو مسئول أمام الموكل عن كل تصرف يقع منه في المال، والمالك الحقيقي هو الله .

وأما بالنظر لموقف المال أمام الناس ، فهو وحده -أي المالك- صاحب الحق في التصرف ، وليس لأحد شركة معه ، لا في أصل المال ولا في كيفية التصرف فيه .

فالملكية في الحالة الأولى ملكية « مقيدة » بأن المالك الحقيقي هو الله والملكية في الحالة الثانية ملكية «مطلقة» لا شركة فيها لمخلوق مع حائز المال.

ولهذا الازدواج الثنائي نتائج رائعة ، سما بها النظام الاقتصادي في الإسلام فوق كل النظم الوضعية؛ لأنها تُشعر المالك بأن فوقه رقابة عليا تحصي عليه تصرفاته في المال، وتحاسبه في النهاية على كل صغيرة وكبيرة ، فإن التزم توجيهات المالك الحقيقي ، الذي هو «الله» ، ولم يحد عنها كان له من الأجر ما يسعده في الآخرة سعادة أبدية .

وإن حاد عنها أنزل الله به عـقابًا يناسب انحرافاته قوة وضعـفًا ، كثرة وقلة .

وبهـذا يمحـو الإسـلام الآثار السـيئـة الناتجـة عن نظـام الاقتـصـاد الرأسمالي، الذي يجعل من مالك رأس المال طاغية لا يُسأل عما يفعل فيما بحيازته من مال ، وكفى بهذا جشعًا وفسادًا وظلمًا .

ونتائج الاعتبـار الثاني تحمي تلك الملكية النسبيـة المقيدة من السلب ، والنهب ، والفوضى ، وأية صورة من صور الاعتداء على الملكية الخاصة .

وبهذا محا الإسلام الحرمان الواقع على الأفراد في النظام الشيوعي ، وأطلق العنان للمـواهب والملكات أن تجـد وتنشط في العـمل سـعيًـا وراء الكسب المشروع ، وهذا الازدواج الثنائي في الملكية تأسس بنصوص مقدسة في الكتاب والسنة .

أمـا الكتاب فـقوله تعـالى: **﴿وأنفقـوا مما جعلكم مـستخلفين فـيه﴾** [الحديد: ٧].

﴿وآتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾ [النور : ٣٣] .

فهـاتان الآيتان دليـلان على أن المالك الحقـيقي للمـال هو الله ، وآية الحديد تضـيـف إشارة قوية إلى نسـبية الملكيـة بالنسبة لعـلاقة المالك من بني الإنسان بالمال .

إنها ملكية استخلاف فحسب ، لا ملكية مطلقة .

أمـا دليل الكتاب علـى ملكية المال لمن هو في حـيـازته ، بالنظر إلى عـلاقات الناس بعـضهم ببـعض ، فـمن ذلك قوله تعـالى : **﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم﴾** فقد أضاف المال إلى ضمير المخاطبين كما ترى .

ومثله قوله تعالى: **﴿ولا تأكلوا أموالكم بيـنكم بالباطل﴾** ، ولهاتين نظائر أخرى كثيرة في كتاب الله .

والدليل من السنة ما ذكره ﷺ من أن أول ما يُسأل عنه العبد يوم القيامة أربع خصال ، منها : المال ، حيث قال: **«وعن ماله ممَّ اكتسبه؟ ، وفيم أنفقه؟»** .

وهذا الحديث فيه تقرير للملكية المزدوجة ، باعتبار موقف المالك من حيث علاقة الناس بعضهم ببعض ، حيث أضاف الرسول ﷺ المال إلى من كان بحوزته في الحياة الدنيا فقال : **«وعن ماله»** .

أما من حيث موقف المالك أمام الله ، فقد أشار إلى هذه الملكية المقيدة بسؤال الله العبد عن المال الذي كان بحوزته ، وهذا السؤال ذو شقين :

الأول : «مم اكتسبه» ، وهو سؤال يتعلق بمصادر كسب المال وجمعه .

والشق الثاني : « وفيم أنفقه؟ » ، ومؤدى هذا أن المالك لو كان يملك المال ملكية مطلقة خالصة ما سأله الله عنه ، لا من حيث جمعه ، ولا من حيث إنفاقه .

وهكذا ترى الإسلام حكيمًا كل الحكمة في هذا التشريع .

فالملكية الخاصة فيه مصونة لا يجوز الاعتداء عليها في علاقات الناس بعضهم ببعض .

أما أمام الله ، فالمالك مجرد مستخلف في مال غيره ، يجب عليه أن يطيع أوامر المالك الحقيقي ،وهو الله عز وجل ، وأن يجتنب نواهيه في طرفي العملية : جمعًا وإنفاقًا.

وبهذه المبادئ القويمة فارق النظام الاقتصادي الإسلاميّ كل النظم الوضعية الجانحة نحو اليمين، والجانحة نحو اليسار ، ثم تخلص من جميع المساوئ والعيوب السارية فيها ، فهو نظام إلهيّ يحتاج إلى الاهتداء به ما سواه ، ولا يحتاج هو إلى ما سواه .

نظام فريد أساسه العقيدة الصحيحة ،وقوامه الأخلاق التي يقام صرحها على تلك العقيدة ، التي تخص الله بالوحدانية والكمال والجلال

والجمال ، والالتـزام بأوامره ونواهيه في السر والعلن ، وتـؤمن بأن المصير إليه وحده فيثيب الطائعين ويعاقب العصاة ، وإليه وحده يرجع الأمر كله .

فأين يجـد الدكتور مـراد هوفمان هذه المـزايا والظلال الوارفة في أي نظام اقتصادي وضعي يا تُرى؟! .

إن تخبط النظم الاقتصادية الوضعية في حقيقة الملكية هو سبب كل ما في هذه النظم من مساوئ وعيوب ، لأن واضعيها بشر لا يعلمون إلا ظاهرًا من الحياة الدنيا وواضع أسس النظام الاقـتصادي في الإسلام هو الله العليم بالمصلح من المفسد ، ومن أحسن من الله حكمًا لقوم يوقنون ؟! .

وإذا تجاوزنا مـا تقرر من ازدواجيـة الملكية في الإسلام ، ووقـفنا أمام بعض تفصيلات الملكية الخاصة غير المطلقة ـ ظهرت لنا مزايا أخرى ، هذه المزايا التي يتمتع بها النظام الاقتصادي في الإسلام ، **هي** :

● **حرية التـملك** : فكل الأشـياء التي أحل الله تداولهـا بين الناس ، لارتباطها بمعاشهم أباح الإسلام أن يتملكها الناس بوسائل التملك المباحة :

- الاشتراء - الإرث - العمل - الهبة - الصدقة ... إلخ .

أما ما حرمه الله عـز وجل كالخمور ، والخنزير ، فلم يبح الإسلام أن يتملكها مسلم ، أو يتناولها كمأكل ومشرب.

● **حرية المقدار** : لم يقيد الإسلام حدود الملكية بقيد ما من حيث القلة أو الكثرة ، فـما دام التملك ناشئًـا عن وسائل مشروعة ، فـلا حرج على المسلم أن يتـملك أي مقـدار كان ولـو بلغ قبـة السمـاء ، وفي هذا إطلاق للطاقات الفعّالة ، وحفز للعمل الجاد المثمر ، في البر والبحر .

● **حرية التصرف**: فله أن يمسك مـاله بعد أداء حق الله فـيه ، وله أن ينفقه في غير المحرمات ، وليس لأحد أيًا كان أن يتدخل في شئونه ، ولكل مالك ذمة مالية خاصة به وهو وحده المسئول عنه أمام الله :

من أين جمعه ؟ وفي أي وجه من وجوه الإنفاق أنفقه ؟ .

فأين توجد هذه المزايا مجتمعة في غير نظام الاقتصاد الإسلاميّ ؟ .

● الإسلام يضع حركة المال العام والخاص بفرعيه من الأصول الثابتة والمتحركة ، في إطار أخلاقي محكم وحاسم ، وهو بهذا التشريع يهذب السلوك الاقتصاديّ ، وينقيه من كل الشوائب الضارة ، ليؤدي المال وظيفته السامية في الحياة بلا حرمان ولا طغيان، كما هو الشأن في النظم الوضعية، وبخاصة النظام الشيوعيّ القائم على الحرمان وقتل المواهب الفردية .

والنظام الرأسمالي الغربي التحرري (الليبراليّ)، القائم على طغيان أصحاب الثروات الضخمة، وملاك رءوس الأموال وتحكمهم في أسواق العرض والطلب.

● الإسلام يكره تكدس رءوس الأموال في أيدي طائفة من الناس ، ويكاد المال أن يكون فيه كالماء والهواء ، لكل كائن حيّ حق فيه.

كما يكره كنز الأموال وحبسها عن الحركة والتوظيف في مرافق النشاط الاقتصادي الحيوية كالزراعة والصناعة والتجارة .

● نظام تفتيت الثروات في نظام الاقتصاد الإسلاميّ قائم على توريث الفروع ثروات الأصول إذا حل بهم الموت مع مراعاة أوضاع الوارثين بكل دقة في توزيع الثروة كالفروق بين حظوظ الذكور والإناث ، وتصاعد الأنصباء وتهابطها قائم على تقدير حكيم لاختلاف الأعباء الحياتية للورثة .

وهذا النظام تخلو منه كل النظم الوضعية ، بل والنظم التي تنتمي إلى بعض الطوائف الدينية ، كل هذا غاب عن الدكتور مراد هوفمان.

***

المبحث السابع

• المهمة التي أمامنا •

في هذا المبحث يقدم المؤلف بعض الاقتراحات لإعادة بريق الإسلام ، وقد أجمل الخطة التي يراها كفيلة للقيام بهذه المهمة فقال: « أن نتوقف عن خلط :

- الدين والحضارة الإسلامية .
- المقاصد الرئيسية والمقاصد الثانوية .
- السنة والعادات .
- الأحاديث الصحيحة وغير الصحيحة.
- الشريعة والفقه .
- القرآن والسنة .

بيد أنه لم يستوعب الحديث عن هذه النقاط التي رصدها في الخطة ، وكل ما يمكن أن نفهمه من كلامه أنه يدعو المسلمين لإعادة النظر في مضمون الموضوعات التي أشار إليها في مقدمة هذا المبحث القصير.

ومن الإنصاف نقول : إنه أصاب في بعض ما قال ، وهو بلا شك حسن النية فيما كتب ، ولكنه عرض ما يريد عرضًا قشريًا لم يصل فيه إلى شيء من اللب.

ومما يدلك على ضحالة التجربة والتمرس لدى المؤلف ، أنه - وهو يدعونا لإعادة النظر في موروثنا الإسلاميّ - يتخذ من أعمال جمال البنا ،

وحسين أحمد أمين نماذج رفيعة الشأن ويطالبنا بأن نحذو حذوهما في الإصلاح الديني . . ؟ .

ومن يعرف جمال البنا ، وحسين أحمد أمين يعرف أنهما ليسا مصلحين دينيين ، وما كتبه هذان الرجلان لا يمتُّ إلى الإصلاح الديني بسبب ، ويكفي أن يقال فيهما : إنهما ينكران صحة الصحيح من الحديث النبويّ ، ويدعو أحدهما إلى إحراق كتب التفسير وهما معًا يدعوان إلى ما يُضحك ويبكي في آن واحد.

وكون الدكتور مراد يجعلهما مثلاً يُحتذَى في الإصلاح الديني الذي يدعو إليه - فهذه كبوة وقع فيها ، وسببها أن الدكتور مراد هوفمان - مع حبه للإسلام ، وصدق نيته - محتاج إلي تعميق صلته بالتراث الإسلامي ، والحرص الشديد على الإحاطة بوسائله ومقاصده .

ومما كبا فيه المؤلف : ظنه أن الحديث النبويّ ما يزال في حاجة إلى التمييز بين صحيحه وغير صحيحه ، مع أن هذه المهمة قيَّض الله لها جيشًا من العلماء الأفذاذ ، بذلوا في خدمة الحديث النبويّ جهودًا ضخمة ، ورعوه رعاية فائقة لا مثيل لها .

ولم يكد ينتهي القرن الثامن الهجري حتى أسفرت جهودهم عن حصر وبيان :

- الأحاديث الصحيحة ومصادرها .
- الأحاديث الحسنة ومصادرها .
- الأحاديث الضعيفة ومصادرها .
- الأحاديث الموضوعة ومصادرها .

ولكن المؤلف - عفا الله عنا وعنه - ما يزال يعتقد أن بين أيدي المسلمين - الآن - عشرة آلاف حديث موضوعة في أمس الحاجة إلى الكشف عنها ؟! [ص٧٣].

وكذلك حسب المؤلف أن الأحاديث التي تنص على أن عقوبة الزاني المحصن هي الرجم حتى الموت مخالفة للقرآن ؛ لأنه حدد هذه العقوبة بالجلد مائة جلدة ، وهذا غير صحيح ؛ لأن المخالفة تكون لو كان القرآن قال: لا ترجموا الزاني المحصن ، أما وهذا ليس له وجود في القرآن فلا مخالفة .

إن فقه هذه المسألة أن ما ورد من عقوبة الجلد في القرآن كان خاصًا بالزاني غير المحصن الذي لم يسبق له زواج .

وأن الرجم عقوبة الزاني الذي سبق له زواج، هكذا بينت السنة المراد لله عز وجل ، ومعروف أن السنة مبينة للقرآن بهدي الله عز وجل، كما بينت السنة معنى إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وبينت النداء للصلاة (الأذان)، وصيغته وعدد مراته لم يرد شيء منها في القرآن .

ولو كان المؤلف قد سنحت له الفرص ، وتوسع - بوعي - في دراسة الإسلام - أصولاً وفروعًا - لظهر له جانب كبير مما كتب ، أنه غير سديد ، وأن آفته فيه هي قلة المحصول المعرفي عن الإسلام ، والعجلة في النقد على غير أساس .

كما يؤخذ على المؤلف لومه للفقهاء الذين عاملوا السنة معاملة القرآن في بيان الأحكام الفقهية ، وهذا سهو وقع فيه ، فالسنة - بدلالة القرآن نفسه - مصدر ثان للتشريع إذا صحت نسبتها إلى صاحب الرسالة ﷺ .

ويكفي في صحة نسبة الحديث إلى رسول الله ﷺ إذا روى الحديث عنه اثنان من أصحابه ، وكان الذين نقلوا عنهم الحديث من التابعين مشهودًا لهم بالصدق وصلاحية التحمل والأداء .

وفي إثبات أن الحديث النبويّ الصحيح النسبة إلى الرسول ﷺ نزل قول الله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم...﴾ [النساء : ٥٩].

فالله له طاعة خاصة ، والرسول له طاعة خاصة ، وطاعته طاعة لله عز وجل .

أما ولاة الأمر فطاعتهم ليست في التشريع ، سواء كانوا علماء أو أمراء ، وإنما طاعتهم مشروطة بأن يدعونا إلى ما ورد في الكتاب والسنة ، فإن دعونا لما يخالف ما ورد في الكتاب والسنة فلا طاعة لهم علينا .

وإذا نشأ خلاف وتنازع بين المسلمين بسبب أمر أو أمور خلا كتاب الله، وخلت سنة رسوله من النص الواضح عليها، وجب أن يكون مفزع الأمة إلى ما عُرف من كتاب الله وسنة رسوله من أحكام ، ثم البحث عن أكثر هذه الأحكام صلة بالواقعة أو الوقائع الجديدة ، التي جرى النزاع حولها ، فتجعل ذلك الحكم هو الحكم الشرعيّ للواقعة الجديدة .

ووسيلة الأمة في التعرف على أحكام المستجدات هي الاجتهاد عن طريق «القياس» وأدلة الأحكام الأخرى «غير الكتاب والسنة والقياس والإجماع» مثل :

سد الذرائع- الاستحسان الشرعي- الاستصحاب- المصالح المرسلة - قول أو فتوى الصحابيّ - شرع من قبلنا - عمل أهل المدينة .. إلخ .

وفي ظل هذه الروافد لن تجد الأمة نفسها في ضيق من أمرها أو حرج.

إن أزمة الأمة الحقيقية هي ترك العمل بما أنزل الله عز وجل ، وخاصة في المجالات التي تتصل بشخصية الأمة في علاقاتها الخارجية والداخلية ، وعناصر بنائها وتكوينها .

ثم تخلفها المشين في الأخذ بأسباب النهضة ومواكبة الجديد على مسرح الحياة ، وبخاصة في المجال الصناعي في شتى الميادين .

وهذا جعلها أمة تابعة لا حرة ولا متبوعة ، وأعطت ألف فرصة للغرب ليكون سيداً آمراً وناهيًا لها .

وتفرق الأمة وتفكيك عناصر القوة فيها أطمع عدوها في النيل منها ،

والعبث بمقدساتها وحرماتها.

وباختصار شديد نقول: إن آفة الآفات التي أعجزتنا الآن عن الوصول إلى تبوأ مكانتها المهيئة هي لها، أنها أمة محرومة من «فقه الدنيا»، فتسبب ذلك في أنها لا تملك دنياها.

ومن لا يملك دنياه لا يملك دينه. هذا هو المسئول عن ضياع الأمة وغيابها عن مسرح الحياة.

والشمال الصليبي، وكانت الشيوعية معه من قبل، هو الذي أصاب الأمة بالشلل والبلادة في «فقه الدنيا»، وما يزال الغرب يحكم قبضته علينا حتى كاد يخنق أنفاسنا.

أما طريق إقالة الأمة من عثرتها الآن، فهو في اتخاذها الخطوات الآتية بكل حسم وعزم وجزم:

- قيام وحدة كاملة بين الدول الإسلامية، وكحد أدنى في المجالات: السياسية الخارجية - العسكرية - التعاون الاقتصادي - تبادل الخبرات في «فقه الدنيا» - التعاون الثقافي والتعليمي.
- العمل بما هو موضع اتفاق بين علماء الأمة في الشئون الدينية.
- محاربة العلل والآفات التي أضرت بالأمة.
- الاستفادة من تجارب الشعوب والأمم، في كل ما ليس فيه مساس بشخصية الأمة.
- التصميم على استثمار الطاقات المتاحة أمامنا في الزراعة واستصلاح الأراضي، وتفجير ما في الأرض من كنوز، وتربية الكوادر الصالحة للنهوض بهذه المهام الحيوية.
- أن يكون العمل كله مستهدفًا لمصلحة الأمة، خاليًا من النزعات الإقليمية بقدر المستطاع.
- تسوية الخلافات بين الدول على أساس العدل، وإعطاء كل ذي حق حقه.

● الاهتمام بالتربية الدينية والأخلاقية ، ونزع الخوف من أي نشاط ديني مستقيم .

● الوقوف أمام الغرب بكل وعي وصراحة ، بلا مجاملات ولا محاباة .

إننا حين نخطو هذه الخطوات ، سنصل بعون الله إلى ما كتبه الله لنا من عزة وكرامة ، ونكون - حقًا - كما وصفنا الله عز وجل : ﴿**خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله**﴾ .

إن طريقنا إلى الرفعة معروف ، وممهد ، ومضاء بطاقات هائلة من النور ، وما علينا إلا بدء السير فيه ، أما هذا الاسترخاء و«التواكلية» التي نصبح فيها فإنها لم تجر علينا إلا المذلة والهوان .

وأيًا كان الأمر، فإننا نقدم كل الشكر للدكتور مراد هوفمان، على اهتمامه بشئون المسلمين، وصدق إسهامه في رسم طريق النهضة ومع حسن نيته فإن صوابه وقصوره يستويان عندنا، في أنهما رؤى وثق فيها كاتبها مبتغيًا بها الخير لأمته، فهو مأجور من الله عليها، إما أجران، وإما أجر .

وإننا لعلى يقين من أن تجدّد التجربة والممارسة عنده في المعرفة الإسلامية ستحمله على المزيد من الصواب وعلى مراجعة بعض مواقفه ، التي عشنا معه فيها في هذه الصحائف ، هدانا الله وإياه إلى ما يحبه ويرضاه ، ويرضاه رسوله ، وصالحو المؤمنين ، وعلى الله قصد السبيل .

المؤلف / المطعني

عفا الله عنه وعن المؤمنين

فهرس الموضوعات

رقم الإيداع : ٢٠٠٥/٩٧٩٢

الترقيم الدولي : I.S.B.N : 977-17-2249-2